

جامعة العربي التبسي – تبسة – الجزائر كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق



مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر تخصص قانون إداري بعنوان:

التنظيم القانوني للخدمات الجامعية

إشراف الأستاذ:

د.جنة عبدالله

إعداد الطالبتين:

- حلايمية حدة
- خـراز خيرة

أعضاء لجنة المناقشة

الصفة	الرتبة العلمية	الاسم واللقب
رئيســــا	أستاذ محاضر _ ب _	مباركي التهامي
مشرفا ومقررا	أستاذ محاضر _ ب _	جنة عبدالله
ممتحنا	أستاذ محاضر _ ب _	سعايدية حورية


السنة الجامعية: 2021/2020

الكلية لا تتحمل أي

مسؤولية على ما يرد في

هذه المذكرة

من آراء



بِسْ مِلْسَالِهُ الرَّحْمَرُ ٱلرَّحِيمِ

ٱللَّهُ لَا إِللَهُ إِلَّا هُو ٱلْحَى ٱلْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ, سِنَةٌ وَلا نَوْمٌ لَا تَأْخُذُهُ, سِنَةٌ وَلا نَوْمٌ لَا تَأْخُذُهُ, سِنَةٌ وَلا نَوْمٌ لَا تَأْخُذُهُ, سِنَةٌ وَلا نَوْمُ لَا اللَّذِي يَشُفُعُ عِندُهُ، لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلا يُحِيطُونَ إِلّا بِإِذْ نِهِ مَ مِنْ عِلْمِهِ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىءٍ مِنْ عِلْمِهِ وَلَا يَعُودُهُ, حِفْظُهُما وَهُو ٱلْعَلِي كُرْسِينَهُ ٱلسَّمَواتِ فَالْأَرْضُ وَلَا يَعُودُهُ, حِفْظُهُما وَهُو ٱلْعَلِي الْعَظِيمُ الْمُحَالَقُ الْعَظِيمُ الْمُحَالَقُ الْعَظِيمُ الْمُحَالَقُ الْعَظِيمُ الْمُحَالَقُ الْعَلِيمُ الْمُحَالَقُ الْعَلِيمُ الْمُحَالَقُ الْعَظِيمُ الْمُحَالَقُ الْعَلِيمُ الْحَالَقُ الْعَلِيمُ الْمُحَالَقُ الْعَلِيمُ الْحَالَقُ الْعَلِيمُ الْمُحَالَقُ الْعَلِيمُ الْحَالَقُ الْعَلِيمُ الْحَالَةُ الْعَلَيمُ الْحَالَقُ الْعَلِيمُ الْحَالَقُ الْعَلِيمُ الْحَالَقُ الْعَلِيمُ الْحَالَقُ الْعَلِيمُ الْحَالَقُ الْعَلَيْمُ الْحَالَقُ الْعَلَيْمُ الْحَالَقُ الْعَلَيمُ الْحَالَقُ الْعَلَيْمُ الْحَالَةُ الْعَلَامُ الْحَالَقُ الْعَلَيمُ الْعَالَةُ الْعَلَيمُ الْحَالَةُ الْعَلَيمُ الْحَالَقُ الْمُ الْحَالَقُ الْعَلَامُ الْحَالَقُ الْعَلَامُ الْحَالَقُ الْعَلَامُ الْحَالَقُ الْعَلَيمُ الْعَلَيْمُ الْمُعَلِّلُهُ الْعَلَامُ الْعَلَامُ الْعَلَامُ الْمَالَقُولَةُ الْمُلْكِلُكُولُ الْعَلَقُهُمُ الْمُولِقُ الْعَلَقُ الْعُلِيمُ الْعَلَامُ الْعَلَيْمُ الْمُعَلِّلُهُ الْعَلَامُ الْعَلَامُ الْعَلَامُ الْعَلَامُ الْعَلَيْمُ الْعُلَامُ الْعَلَيْمُ الْعَلَيْمُ الْمُعَلِيمُ الْعَلَامُ الْعَلَيْمُ الْمُعَلِقُ الْعُلِيمُ الْعَلَيْمُ الْمُعَلِيمُ الْعَلَيْمُ الْعُلِيمُ الْعَلَقُ الْعُلِيمُ الْعُلِيمُ الْعُلِيمُ الْمُعَلِّمُ الْعُلِيمُ الْمُعْلِقُ الْعُلِقُ الْعُلِيمُ الْعُلِيمُ الْعُلِيمُ الْمُعَلِقُ الْعُلِيمُ الْعُلِمُ الْعُلِيمُ الْعُلِيمُ الْعُلِيمُ الْمُعَلِمُ الْعُلِمُ الْعُل

شكر وعرفان

إن الشكر في البدء والمنتهى للمولى عز وجل الذي وفقنا في إنجاز هذا العمل.

ثم الشكر لأستاذنا الفاضل الدكتور: كنازة محمد

والدكتور جنة عبدالله

لإشرافه على هذه المذكرة، والذي لم يبخل عليا بالنصح والإرشاد.

والى كافة أساتذتنا الأفاضل الذين تتلمذنا على أيديهم، كل باسمه.

إلى أعضاء لجنة مناقشة هذه المذكرة

إليكم جميعا نتقدم بشكرنا الخالص.

إهداء

إلى كل من كلله الله بالهيبة والوقار إلى من محلمني العطاء بروى التظار، إلى من المحلمة العمل بروى التظار، إلى من المحمل السه بكل الفتخار، الرجو من الله ألى بسر في محملة لترى شار قر حماى وقت الخنطافها بعر طول النظار وسبقي كلما أن فعر الفترى بها الله وقت الله في اللغر إلى الماله والله وقال الله وقال الله وقال الله والله وقاله والله وقاله وقاله وقاله وقاله وقاله والله وقاله والله والله

إلى ملائع في العباء إلى مضى العنائ والتفاني العبيمة العباء وسر الهجود، إلى العبنة فوق اللارمن أبي ثم أبي كم أبي.

إلى إخوتي للأحزل

إلى كل من ساندني من قريب أو بعيم



إهداء

إلى كل من كلله والله بالهيبة والوقار إلى من بعلمنى العطاء بروة النظام، إلى من المحملة الله وقت المحملة الذي تمار قرحاة وقت المحملة الذي تمار قرحاة وقت المحملة النبي تمار قرحاة وقت المحملة المناه المحملة المحملة المحملة المحملة المحملة المحملة المحملة المحملة المحمدة ال

إلى ملائع في الحياة إلى مضى الحناك والتفاني الجسيمة الحياة وسر الهجود. إلى الله ملائع في العباء فوق اللارمن روح أبي الغالية رحمها الله.

إلى إخوتي الله حزل وأخواتي الغالبات، سنرى في اللحياة

إلى صريقتي رفيقة وربي خراز خيرة

ولِلْي الله من سانرني من بعير ومن قريد

لسيار حلايسة

مقدمة

إن الجزائر من بين الدول التي انتهجت مبدأ مجانية التعليم وهذا مما استوجب على المؤسسات التربوية أن تستوعب جميع الراغبين في متابعة دراستهم دون اعتبارات عرقية أو دينية أو طائفية أو جغرافية، أو ديمقراطية التعليم ومبدأ المساواة ومبدأ تكافؤ الفرص بين مختلف أفراد المجتمع يحقق العدالة الاجتماعية.

إن مجانية التعليم حق دستوري لكل الجزائريين.

-" بفضل مجانية التعليم انجبت الجزائر الأطباء والمهندسين والأساتذة والمحامين والقضاة والعمال في شتى القطاعات".

-فضلا عن المنح الدراسية والجامعية والإيواء حيث تصرف الحكومة الجزائرية ثلث ميزانياتها على التعليم فهو من أهم القطاعات التي تولي لها الدولة أهمية بالغة من جميع النواحي سواء من خلال الميزانية التي ترصدها الدولة سنويا أو من خلال الطاقة البشرية الهائلة التي يضمها القطاع، حيث أن التعليم في الجزائر يتكون من التعليم الثانوي والمتوسط والابتدائي تشرف عليهم وزارة التربية الوطنية، بالإضافة إلى التكوين المهني الذي يشرف عليه وزارة التعليم والتكوين المهنيين أما التعليم العالي والبحث العلمي والمؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي والثقافي والمؤسسات العمومية تتكفل به وزارة التعليم العالي والبحث العلمي حيث أنه أصبح من الضروري أن تقوم بمواكبة التغيرات والتحولات والاستجابة لها ومواكبتها لتحقيق الإصلاح، لذلك فالسياسة التعليمية في الجزائر تشير لتلك العملية الديناميكية المعتمدة والتي ترتبط بشكل وثيق بآلية صناعة القرارات السياسية في مجال التعليم العالي كقطاع هيكلي ضخم تعهد إليه مهمة خلق وصناعة المعرفة، ومن الناحية القانونية ينظر إلى قطاع التعليم كمرفق عام يدخل ضمن المرافق العمومية الكلاسيكية والمعاصرة وتتجلى صورة هذا المرفق العام في مختلف المراسيم التنفيذية واللوائح والتشريعات بتعديلات وتغيرات للسماح بالتأقلم مع تلك المتغيرات الحديثة بما يضمن استمرارية وتحقيق بتعديلات وتغيرات للسماح بالتأقلم مع تلك المتغيرات الحديثة بما يضمن استمرارية وتحقيق

المصلحة العامة، ولأن التعليم العالي من بين القطاعات الأكثر تأثيرا فإن الجامعة تدخل عهدا في التغيرات المستمرة والمتلاحقة لتواكب المتطلبات الاجتماعية التي أدت إلى تغيرات أساسية في طرق تعلم وعمل واتصال وتواصل الطلبة، وانفصلت الجامعة عن الخدمات الجامعية لتتفرغ إلى هدفها العلمي باعتباره وتر التطور السياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي فهو مرهون بعلاقة تناسبية مع تحسين الخدمات الاجتماعية المقدمة، وتتدخل الدولة من أجل النمو الاقتصادي والثقافي والسياسي والاجتماعي .

وقد أبرزت في هذا السياق سياسة إعانة الطلبة مع إنشاء نظام الخدمات الجامعية الذي يرمي إلى توفير خدمات بأسعار جد منخفضة كالإطعام والإيواء والنقل...الخ وكذا التخفيف من العبء المالي للعائلات الاكثر حرمانا وذلك بإعطاء منح للدراسة، وعليه فان تكفل دولة الجزائرية بجهاز التعليم العالي يتدرج أساسا ضمن إطار سياسة الدولة و انطلاقا من ذلك تم وضع نظام إعانة الطلبة لتمكن جميع الطبقات الاستفادة من التعليم العالي، وإن كان ذاته. إلا أن الكثير لا يمكنهم مزاولة الدراسة دون إعانة تكفل لهم العيش الحسن خلال فترة الدراسة فثم سياسة مزدوجة لعرض الأموال والخدمات وإعادة توزيع المداخيل ترمي إلى هدف كبير وهو تكوين أقصى عدد كبير من الإطارات التي كان الاقتصاد الوطني في حاجة إليها، فالطلبة في الجزائر ليس الا نتيجة قرارات بسيطة وعمومية اتخذت لهذه المرحلة للتمويل العمومي لقطاع التعليم العالي ودوره في المشوار الدراسي للطلبة.

يعتبر موضوع الخدمات الجامعية حساس لأهميته في ساحة النقاش باعتباره موضوع الساعة ودور الأجهزة المكلفة بتلبية حاجات الطلبة ومحاولتها الوصول الى تحقيق الجوده ومدافع فعاليتها في تأدية الخدمات الموكلة إليها عن طريق النظام القانوني الذي يحدد صلاحياتها ومهامها وتطورها، ومدى مواكبته لكل التغيرات والتطورات وإلى التزايد المستمر في تعداد الطلبة.

-تكمن هذه الأهمية كون أحد الباحثتين موظفة في الإقامة الجامعية

- تمكننا من معرفة الأجهزة أو الهياكل المخصصة لهذه الخدمة انطلاقا من القمة إلى القاعدة التي هي الاقامة والنظام القانوني المطبق عليهم.

دوافع اختيار الموضوع:

أساب شخصية: تتعلق بالرغبة في تنمية المعرفة الذاتية وما يحمله الموضوع من غموض لاطلاع على إجراءات الرقابة التي تمارس على المؤسسات الإدارية.

الرغبة في معرفة كيف يتم صرف المال العام في هذا القطاع.

بحكم أنني موظفة في مؤسسة عمومية ذات طابع إداري وبالتحديد في الإقامة الجامعية شدني الفضول إلى التطرق إلى هذا الموضوع.

أسباب موضوعية:

يعتبر الموضوع ذو أهمية خاصة لما حدث مؤخرا من ظواهر الاختلاس الأموال العمومية ونهبها من طرف بعض المسؤولين الإداريين.

الرغبة في الاطلاع أكثر على إجراءات تطبيق النظام القانوني للسير الحسن للخدمات الجامعية من اجل تحقيق الجودة والحل الأمثل لكل مشاكل الطلبة.

- -الوصول إلى حل جذري بمعرفة السبب الحقيقي.
- يعتبر الموضوع ظاهرة اجتماعية تخص الطلبة.
- -أهميته في حياة الطالب وتأثيرها على المردود الدراسي.
- -غياب الدراسات في الجانب القانوني للخدمات الجامعية.

الإشكالية:

إن مؤسسات قطاع الخدمات الجامعية هي المسؤولة عن توفير كافة الخدمات والمتطلبات الجامعية التي يحتاج إليها الطالب وتعتبر الإقامة الجامعية أهم مؤسسة في هذا القطاع لكونها الأقرب في التعامل مع الطالب حيث يتلخص دورها في تلبية وإشباع حاجته وتوفير الخدمات الضرورية على أن يكون مستوى هذه الخدمة المقدمة وإن لم تحقق الجودة بقدر على الأقل مقبول وذلك من ظروف الاقامة اطعام نقل خدمات صحية وغيرها وعلى الرغم من الموارد المادية والبشرية التي تسخرها الدولة إلا أن التزايد والإقبال والطلب على الخدمات لا يتماشى ومتطلبات الطلبة ومنظماتهم، مما يطرح ويخلق مشاكل عديدة وإن كانت هذه المشاكل تعود في الأصل إلى نوع وطريقة الخدمات المقدمة للطالب مما يجعلهم ينادوا بضرورة تحسين جودة الخدمات الجامعية في بعض الأحيان و نقص الهياكل والوسائل للتغلب على كل هذا وإيجاد حلولا والتوصل إلى تحقيق الجودة لابد من معرفة السبب الجوهري لكل هذا، لذا كان علينا أن ندرس موضوع خلافا ما درس من قبل ونركز على الجانب القانوني والتنظيمي لمعرفة إن كان له تأثير أو أنه يغير ويمكننا من الوصول للهدف المنشود وكانت الإشكالية كالأتي:

ما هو النظام القانوني المطبق على الخدمات الجامعية في ممارسة مهامها؟

وللإجابة على هذه الاشكالية اعتمدنا المنهج الوصفي لمقتضيات الموضوع كونه أبرز المناهج حيث يعتمد على دراسة الواقع أو الظاهرة، كما هي ويهتم بوصفها وصفا دقيقا باستخدام الأسلوب الكمي والكيفي بطريقة علميه ومن ثم الوصول إلى تغيرات منطقية لدلائل وبراهين تمنح القدرة على وضع أطر محددة للمشكلة ويتم استخدام ذلك في تحديد نتائج البحث.

تهدف دراستنا إلى إظهار أهمية الخدمات في حياة الطالب من خلال تطبيق مبدأ الديمقراطية في التعليم والسماح لأكبر شريحة من الوصول إلى إكمال الدراسات العليا ونشر مبدأ المساواة.

- الوصول إلى معرفة أهم الخدمات ومشاكلها
 - -الوصول إلى حل تدنى للخدمات الجامعية.
- -معرفة سبب وراء القصور في تلبية حاجات الطالب.
- -معالجته والوصول إلى الجودة وتحقيق رضا الطلبة ومنظماتهم في الخدمة المقدمة.

-الصعوبات التي واجهتنا في بحثنا هي:

-لقد استعصى علينا جمع المعلومات وذلك لندرة المؤلفات بل انعدام المراجع التي تناولت موضوع الخدمات الجامعية من هذا الجانب (النظام القانوني للخدمات الجامعية).

-كذلك زيارتنا للديوان الوطني للخدمات الجامعية لم تجدي نفعا حيث كان التعامل معنا سطحيا جدا وقاموا بتوجيهنا إلى موقعه الرسمي عبر الأنترنت.

-المراجع المتوفرة في دراسة موضوع الخدمات الجامعية تناولته من الجانب الاجتماعي من ناحية الموارد البشرية أو الجانب الاقتصادي من ناحية الموارد المالية وهي أكثر في علم الاجتماع من حيث رضا الطلبة من الخدمات الجامعية أو ولاء موظفين الخدمات الجامعيةالخ.

-لم تكن سابقة في الدراسة القانونية أو التنظيمية للخدمات الجامعية.

ومن هنا اعتمدنا الخطة التالية:

الفصل الأول: الأجهزة المكلفة بالخدمات الجامعية

المبحث الأول: تنظيم الجهاز المكلف بالخدمات الجامعية على المستوى المركزي.

المطلب الأول: نشأة الديوان الوطنى للخدمات الجامعية

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي العام للديوان الوطني للخدمات الجامعية

المبحث الثاني: تنظيم الجهاز المكلف بالخدمات الجامعية على المستوى المحلي

المطلب الأول: البناء التنظيمي العام لمديرية الخدمات الجامعية والإقامات

المطلب الثاني: علاقة المديرية بالمحيط الخارجي

الفصل الثاني: مهام الخدمات الجامعية

المبحث الأول: المهام الداخلية

المطلب الأول: الإيواء

المطلب الثاني: الإطعام

المبحث الثاني: المهام الخارجية

المطلب الأول: المنح.

المطلب الثاني: النقل.

الديوان الوطني للخدمات الجامعية مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، موضوع تحت وصاية وزارة التعليم العالى والبحث العلمى.

أنشأ ديوان الوطني للخدمات الجامعية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 84/95 المؤرخ في 22 مارس 1995 المعدل والمتمم بموجب المرسوم 312/03 المؤرخ في 14 سبتمبر 2003 ليصبح بذلك الديوان الوطني للخدمات الجامعية مراكز وهياكل محلية تسمى بمديريات الخدمات الجامعية والإقامات الجامعية لتحل بذلك الخدمات الجامعية محل المندوبيات بإعطائها استقلالية مالية أكثر للتسيير.

ويشمل بدوره الديوان الوطني للخدمات 66 مديرية للخدمات الجامعية 435 إقامة المعية و 516 وحده إطعام وتبقى للقرار الوزاري للمشترك مؤرخ في 04 صفر عام 1433 الموافق لـ 29 ديسمبر 2011 المعدل والمتمم للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في ذي القعدة عام 1425 الموافق لـ 2004 المتضمن إنشاء مديريات الخدمات الجامعية وتحديد مقرها وقائمة الاقامات الجامعية ومشتملاتها.

المبحث الأول: تنظيم الجهاز المكلف بالخدمات الجامعية على المستوى المركزي

تسعى الدولة الجزائرية إلى تحقيق المصلحة العامة بما يتماشى مع النظام العام بتقديم الخدمات وتكريس المرافق العامة لتحقيق هذا الغرض ومن بين أهم تلك الخدمات الجامعية المقدمة للطلبة محاولة خلق الظروف الملائمة لذلك والوصول إلى الجودة المناسبة من أجل تحصيل دراسى فى المستوى. 1

المطلب الأول: نشأه الديوان الوطني للخدمات الجامعية

قبل أن نتكلم عن نشأه الديوان الوطني للخدمات الجامعية يمكن عرض أهم المراسيم التي تعاقبت على التعليم العالي بصفة عامة.

-المرسوم 121/ 63 المؤرخ في 18 أفريل 1963 المتضمن تنظيم وزارة التربية الوطنية.

هو أول مرسوم على الهيكل الاداري المكلف بتسيير مؤسسه التعليم عامة والتعليم العالي بصفة خاصة.

-بموجب هذا المرسوم استحدثت وزارة التربية الوطنية ونجد من بين مديرياتها مديرية التعليم العالي التي تعتبر النواة الإدارية الأولى لمرفق التعليم العالي والبحث العلمي التي تتكون من هياكل إدارية مركزية ولامركزية مختلفة.²

-المرسوم 208/ 65 المؤرخ في 12 اوت 1965 والمتضمن الإدارة المركزية لوزارة التربية أوجدت مديرية التعليم العالي المكونة من أربعة مكاتب:

- * مكتب الميزانية والمحاسبة.
 - * مكتب الدراسات والبرامج
 - * مكتب الموظفين
- * مكتب تسيير المؤسسات البيداغوجية

 $^{^{1}}$ رشيد زرواني ، مدخل للخدمة الاجتماعية ، بدون طبعة ، مطبعة هومة الجزائر 2000 صفحة 235

وزارة التعليم العالى والبحث العلمي في الجزائر من 1962 إلى 2000 دون نشر، دون سنة.

-المرسوم 185 67 المؤرخ في 14 سبتمبر 1967 المتضمن تنظيم الإدارةالمركزية لوزارة التربية الوطنية. بموجبه أوكلت لمديرية التعليم العالي مهامه تنظيم وتسير التعليم العالي وتنسيق جميع الأعمال والتدريس الخاص بها وتمتعت ببعض من الاستقلالية داخل وزارة التربية الوطنية.

-وبعد اصلاح 1971 التي كانت تهدف أساسا إلى تكوين الاطارات التي تحتاج اليها البلاد للتنمية في مختلف القطاعات.

صدر مرسوم رقم 35/ 71 المؤرخ في 20 جانفي 1971 والذي تضمن لأول مرة الإعلان عن تأسيس إدارة مركزية والتي هي وزارة التعليم العالي.

-وبموجب هذا المرسوم تم ترقية مديرية التعليم العالي إلى هياكل مركزية موضوعة تحت سلطة وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

بعد 10 سنوات من صدور مرسوم الإصلاح الأول صدر المرسوم 285 /81 المؤرخ في 5 سبتمبر 1981 المتضمن القانون الأساسي الخاص بمدارس تكوين الأساتذة. 1

والمرسوم رقم 543 /83 المؤرخ في سبتمبر 1982 المتضمن القانون الأساسي النموذجي للمعهد الوطني للتعليم العالي.

والمرسوم رقم 544/ 89 المتضمنة القانون الأساسي للجامعة بكونها مؤسسة عمومية ذات طابع إداري موضوع تحت وصاية وزير التعليم العالي والبحث العلمي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية وتنشأ بموجب مرسوم بناء على اقتراح الوزير الوصي مثلها مثل إنشاء المعاهد الجديدة.2

خلال الفترة الممتدة بين 1989 و 1998 صدرت 6 مراسيم تنفيذيه تؤطر تنظيم الإدارة المركزية بمعدل تغيير كل سنتين وهو ما يترتب عنه عده نتائج سلبية مثل عدم توفر المناخ

•

أطالبي صلاح الدين ، المجلة الجزائرية المالية العامة ، العدد الرابع ديسمنبر 1

[.] طالبي صلاح الدين ، نفس المجلة 2

الضروري لتحقيق مهام المؤسسة وفقدان الاستمرارية اللازمة لعلاج الملفات والقضايا الإدارية الشائكة.

السبب المباشر في صدور المراسيم هو التزايد المستمر في إعداد الطلبة وذلك ضمان لتحقيق المركزية الإدارية.

-المرسوم التنفيذي رقم 90 /188 المؤرخ في أول ذي الحجة عام 1410 الموافق ل 25 يونيو سنة 1990 الذي يحدد هياكل الإدارة المركزية وأجهزتها في الوزارات.

معدل ومتمم بالقانون 06/08 للمؤرخ في 16 صفر عام 1429 الموافق ل 23 فبراير سنة 1.2008

الفرع الأول: مراحل تطور الخدمات الجامعية في الجزائر

يعود تاريخ وضع الخدمات الاجتماعية الجامعية في الجزائر إلى فترة الاستعمار الفرنسي الذي استبق تدابيرها التنظيمية من قوانين الصادرة في فرنسا سنة 1955 فكان تطبيقها وتنظيمها على منظومة التعليم العالي في الجزائر امتداد لمكان يجري تنفيذه في الجامعات الفرنسية وقد مر تاريخ الخدمات الجامعية بأربعة مراحل:

المرحلة الأولى: مرحلة تأسيس وإنشاء المنظومة من 1971 1962 غداة الاستقلال ورثت الجزائر نفس المنظومة التي تركها الاستعمار، مع تكثيف بسيط للواقع الجزائري، حيث كان الطلبة المتواجدون في الكليات المحدودة جدا الجزائر العاصمة، يستنفدون من نفس نظام الخدمات الجامعية المطبقة على طلبة فرنسا، والهيكل المكلف بها جعل نفس التسمية الفرنسية الذي اتخذ من الكلية المركزية في الجزائر ثم وزارة التوجيه الوطني أما الهياكل الاجتماعية المتمثلة في الأحياء الجامعية والمطاعم فقد كانت محدودة جدا حيث لم يتواجد في العاصمة سوى حيين ومطعم رئيسي.

-

¹ د. بوحنيفية تقوى، إدارة مؤمسات التعليم العالى، في ظل الاقتصاد ، مركز الامارات للدراسات الاستراتيجية 2009.

المرحلة الثانية: 1971–1979 تميزت هذه المراحل بدخول نصوص إصلاح التعليم العالي وديمقراطية التعليم حيز التنفيذ كما شهدت هذه المرحلة نقابات وتحولات عميقة، إلى منظومة التعليم العالي والديمقراطية التعليم حيث التنفيذ وخلال هذه الفترة شهدت حركة الانجاز وتيرة سريعة على مستوى الهياكل التربوية وأمام هذا المنحنى السريع والمطرد والتحولات السريعة التي شهدتها منظومة التعليم العالي. 1

وكان من الضروري لمجابهة المشاكل الناشئة، مضاعفة عدد المراكز المسيرة للخدمات الجامعية بعد إنشاء المراكز الثلاثة الجزائر، وهران، قسنطينة سنة 1971 تبيعها مدن جامعية أخرى في أواخر السبعينات مثل عنابة تلمسان، تيزي وزو، وقد تميزت هذه الفترة أيضا بزيادة نمو عدد الطلاب بمقابل هياكل أنشئت حديثا لم تكن مهيئة من حيث العدد والخبرة وكانت عجزه نظرا لنقص الامكانيات المتاحة وكثره الاحتياجات الطلابية عن الأوضاع التي كان يعيشها الطلبة في الخدمات الجامعية وكذاك المطاعم على مستوى النقل ونظام دفع المنح مما استوجب مراجعة كل وبعض التدابير الموضوع في نهاية السبعينات وبداية الثمانينات.

المرحلة الثالثة: 1980 - 1988 خلال هذه الفترة صاحب نظام الخدمات الجامعية جملة من التدابير الرسمية، التي تكلفت بها وزارة التعليم العالي من خلال تقديم إصلاح التعليم العالي وإعداد الخريطة الجامعية دون المساس بالمكاسب المحققة عبر سياسة ديمقراطية التعليم العالي ، للاستفادة منها كان الهدف في هذه المرحلة الانتخابية القصوى للطالب المبعد عنها²، وحل المشاكل المادية للطالبة وضعت لذلك إمكانيات كبيرة وجدت وسائل ضخمة من طرف الدولة وقد تم اعتماد سياسة اللامركزية في التسيير من خلال إنشاء العديد من المراكز على مستوى الولايات الجامعية.

الندوة الوطنية الثانية حول التعليم العالي، وثيقة عمل النخبة السابعة، الخدمات الجامعية وإطار الطالب، سنة 1987.
الندوة الوطنية الثانية حول التعليم العالى ، المرجع السابق.

المرحلة الرابعة: تميزت هذه المرحلة في بدايتها بظهور أفكار وتطورات جديدة يبررها أصحابها باللازمة الاقتصادية والتي تضمنت اتجاهات نحو إعادة هيكلة وتفكيك المراكز إلى وحدات صغيرة، كان الهدف من ورائها تحسين التسيير وإضفاء النوعية على الخدمات بدءا بإعادة الهيكلة وانتهاء بإعادة النظر في الاستفادة من الخدمات الاجتماعية الجامعية.

الفرع الثاني: مراحل تطور الديوان الوطني للخدمات الجامعية

مر ديوان الوطنى للخدمات الجامعية بمرحلتين:

أنشأ الديوان الوطني للخدمات الجامعية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 84/95 المؤرخ في 14 في 22 مارس 1995 المعدل والمتمم بموجب المرسوم التنفيذي 312/03 المؤرخ في 14 سبتمبر 2003 .1

أنأهم ما يمكن تسجيله بخصوص تطور مؤسسة الديوان الوطني للخدمات هو مرور هذه الأخيرة بمرحلتين أساسيتين:

المرحلة الأولى

يمكن اعتبار هذه المرحلة بالانتقالية حيث بعد أن كانت الخدمات الجامعية عبارة عن مراكز الخدمات الجامعية والاجتماعية تحتوي أحياء جامعية موزعة عبر الولايات الجامعية والثقافية.

جاء المرسوم التنفيذي رقم 84/95 لتصبح الخدمات الجامعية عبارة عن الديوان الوطني للخدمات الجامعية ويحل بذلك محل مراكز الخدمات الجامعية التي تصبح تسمى الإقامات الجامعية بالإضافة إلى هيئة رقابية أخرى سميت المندوبية الجهوية مهمتها الأساسية الرقابة على تسيير الاقامات الجامعية والتنسيق في ما بينها ولا علاقة لها بالتسيير.

أمرسوم تنفيذي رقم 03-312 مؤرخ في 17 رجب 1424 الموافق ل 14 ديسمبر سنة 2003 يعدل ويتمم المرسوم المرسوم التنفيذي رقم 95-84 المتضمن إنشاء الديوان الوطني للخدمات الجامعية وتنظيمه وعمله الجريدة الرسمية، العدد 24 سنة 1995.

المرحلة الثانية:

عرفت هذه المرحلة إعادة هيكلة الديوان الوطني للخدمات الجامعية وذلك عن طريق تعديل وإتمام أحكام المرسوم التنفيذي رقم 84/95 المتضمن إنشاء الديوان الوطني للخدمات الجامعية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 312/03 المؤرخ في 14 سبتمبر 2003 ليصبح بذلك الديوان الوطني للخدمات الجامعية، والإقامات الجامعية ولتحل بذلك مديريات الخدمات الجامعية محل المندوبيات الجهوية في عملية الرقابة والتسيير على الإقامات الجامعية، وذلك بإعطائها استقلالية مالية اكثر في التسيير أ.

الديوان الوطني للخدمات الجامعية مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تحت وصاية الوزير المكلف بالتعليم العالي مقرها في مدينة الجزائر ويمكن نقله إلى أي مكان اخر من التراب الوطني بمرسوم التنفيذي يصدر بناء على إقتراح الوزير الوصي يتكون من هياكل مركزية ومحلية تسمى بالإقامات الجامعية ومندوبين جهوبين بغية الاطلاع بالمهام المسندة إليه، يقوم بتطبيق السياسة الوطنية في ميدان الخدمات الجامعية والسهر على التحسين الدائم لظروف الطلبة المسجلين النظامين في مؤسسات التعليم العالى المادية والمعنوية.

يقوم أو يكلف من يقوم بأي دراسة وتحقيق لمعرفة حاجات الطلبة في المجال الاجتماعي والثقافي واقترح عناصر استراتيجية للتكفل بهذا الحاجات ويسهر على تطبيق الإجراءات المقررة.

يسهر على تطبيق الأحكام التشريعية و التنظيمية المتعلقة بالخدمات الاجتماعية ويساهم في إثرائها وتحسينها من أجل تكييفها على التحولات الاجتماعية الاقتصادية في البلاد.2

أمرسوم تنفيذي رقم 03-312 مؤرخ في 17 رجب 1424 الموافق ل 14 ديسمبر سنة 2003 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 95-84 المتضمن إنشاء الديوان الوطنى للخدمات الجامعية وتنظيمه وعمله مرجع سابق.

المادتين 6.6 من المرسوم التنفيذي 95-84 الجريدة الرسمية العدد 24، مرجع سابق.

ويقترح بالتنسيق مع الاقامات الجامعية مخطط تطوير شبكة المنشات والتجهيزات الضرورية للتكفل بالحاجات المعينة وتوسيع هذه الشبكة.

-يتابع ويسير عمليات الاستثمار المرتبطة بالتنمية وصيانة تجهيزات الخدمات ومنشأتها.

-يتابع ويراقب تسيير المنح ويحقق في الطعون المتعلقة بها.

-يشجع ويطور بالاتصال مع الهياكل والهيئات المعنية والأنشطة الرياضية والثقافية والترفيهية التي توجه إلى الطالب

-يشارك بالتنسيق مع الهياكل والهيئات المعنية في إعداد برنامج التكفل بالنقل الجامعي وتطبيقه

-ينظم الرعاية الصحية للطلبة المتخصصة في الصحة العمومية للطلبة.

-يسهر بالتنسيق مع الإقامات الجامعية لتحسين نوعية الخدمات التي تقدم للطلبة.

-يرقي ويقيم بالتنسيق مع المؤسسات والهياكل المعنية لنظام اعلامي ووثائقي لفائدة الطلبة.

-يتابع الاقامات الجامعية ويضمن تنسيقها ومراقبتها ويدرس اقتراح أي اجراء يستهدف تحسين عملها أو استعمال الموارد والوسائل المتوفرة لديها استعمالا مرشدا.

-يبادر بوضع برمجة في مجال تحسين مستوى الموظفين المكلفين بخدمات الجامعية وتجديد معلوماتهم وتنفيذها.

- يسهر على استقبال الطلبة الأجانب المسجلين بانتظام في مؤسسات التعليم العالي طبقا للتنظيم المعمول به.

-يشرف على الديوان مجلس توجيه ويسيره مدير عام، التنظيم الداخلي في الديوان والإقامات الجامعية بقرار وزاري مشترك بين الوزير الوصي والوزير المكلف بالمالية والسلطة المكلفة بالوظيفة العمومية.

-يقوم مجلس التوجيه للديوان يرأسه وزير المكلف بالتعليم العالي أو ممثل من وزير المكلف بالمالية ممثل الوزير المكلف بالداخلية والجامعات المحلية، ممثل عن الوزير المكلف بالنقل كذلك عن الحماية الاجتماعية، وعن الشباب والرياضة، الثقافة، السكن، التجارة، وممثل عن الوزير المكلف بالوظيفة العمومية، وكذلك التخطيط بالإضافة إلى ثلاثة مدراء إقامات جامعية، الوزير ثلاثة رؤساء مؤسسات من التعليم العالي، ثلاثة ممثلين انتخبهم الطلبة وممثلين ينتخبهم عمال الديوان ويمكن أن يستشير أي شخص يمكن أن يفيده في مداولته.

ويقوم مجلس التوجيه:

-تنظيم الديوان وسيره العام

-النظام الداخلي

-برنامج العمل السنوي والمتعدد للسنوات وتقرير النشاط السنة المنصرمة

افاق تطوير الديوان

-مشروع الميزانية والحسابات والموازنة السنوية

-النظام المحاسبي والمالي

-قبول الهيئات والوصايا

-اقتناء البنايات أو بيعها أو استأجارها أو تأجيرها 1 .

-يدرس مجلس التوجيه و يقترح أي تسيير ويرمى إلى تحسين الديوان

المدير العام للديوان يعين بمرسوم تنفيذي اقتراحا من الوزير الوصبي ويعين الوزير الوصبي بقرار من المدير العام المدير المساعد ورؤسائه الدوائر والمندوبين الجهوبين.

المادة 7 من المرسوم التنفيذي 95-84، الجريدة الرسمية العدد 24، مرجع سابق.

يحرص المدير العام عن السير العام وتسير الديوان وهو ممثله أمام القضاء ويعين المستخدمين الذين لم تقرر طريقة أخرى لتعيينهم في القوانين الأساسية وهو الأمر بالصرف ويعد مشروع الميزانية

أما في ما يخص الأحكام المالية للديوان فالمدير العام للديوان هو المكلف بإعدادها وبعرضها على مجلس التوجيه للمصادقة عليها ثم تعرض على الوزير الوصي والوزير المكلف بالمالية ليشترك في الموافقة عليها، وتشمل ميزانية الديوان على باب الايرادات وباب النفقات يرسل المدير نسخة من الميزانية للمراقبة المالية للديوان بعد الموافقة عليها وتمسك حسابات الديوان وفقا لقواعد المحاسبة العمومية إلى عون محاسب ومعين من وزير المالية. 1

1-مبادئ الديوان الوطنى للخدمات الجامعية

لقد بنيت سياسة الخدمات الجامعية على أربع مبادئ أساسية هي:

*مبدأ التكافل الفرص للالتحاق بالتعليم العالي لكل مواطن تسمح له قدرته الفكرية و مؤهلاته بذلك.

*مبدأ الاستقلالية للطلبة لتحسيسهم بالمسؤولية الملقاة على عاتقهم

*مبدأ الانصاف والذي يعني تحديد الدخل وفقا للدخل العائلي

 2 مبدأ الجمعية نجاح الطالب في دراسته 2

2-أهمية الديوان الوطنى للخدمات الجامعية

الديوان الوطني للخدمات الجامعية أهمية بالغة تتمثل في:

-العمل والسعي في تحقيق المصلحة العامة والوصول إلى تلبية حاجيات الطالب ومعالجة النقائص

² شريف عبد الرحمان و عزيز بن اسحاق أهمية التحفيز في تحسين آداء الموارد البشرية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، تخصص إدارة الموارد البشرية، جامعة الجيلالي بونعامة، غليزان، سنة 2020/2019.

المواد 15، 16 من المرسوم التنفيذي 95–84، الجريدة الرسمية العدد 24. المرجع السابق 1

-ديوان الوطني للخدمات الجامعية جهة وصية فهو يعمل على مراقبة تسيير المديريات الجامعية عبر الوضوح وترشيد نفقاتها والتحقق في صرف نفقاتها بما يتماشى مع المخطط المالي لها

-كذلك التكفل بالمسائل ذات الاولوبة لتحسين نوعية الخدمات المقدمة للطالب

-تحقيق وتمكين الطالب من إطار معيشي كريم وذو وجود من حيث الإيواء النقل والإطعام لتحصيل علمي جيد وترقيه النشاطات الرياضية والثقافية.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي العام للديوان الخدمات الجامعية

كما جاء في المادة 02 من المرسوم 95/ 84 المؤرخ في 21 شوال عام 1415 الموافق 22 مارس سنة 1995 المعدل والمتمم يشمل الديوان الوطني لخدمات الجامعية تحت سلطة المدير العام للمديرية العامة ومديريات الخدمات الجامعية والإقامات الجامعية.

المديرية العامة: تشمل المدير العام والمديريات الفرعية الآتية:

طبقا لنفس المرسوم يتكون الديوان الوطني من أربعة مديريات

الفرع الأول: مديريات الديوان الوطنى للخدمات الجامعية

1- **مديرية الدراسات والتنمية:** تتكفل مديرية الدراسات والتنمية تتكفل مديرية الدراسات والتنمية مايلي:

-إعداد واقتراح مخطط تنمية الهياكل والتجهيزات الضرورية للتكفل باحتياجات الطلبة في مجال الخدمات الجامعية.

-تنظيم جميع المعطيات الإحصائية ومعالجتها وإعداد مخطط تعميم استعمال الآليات للإعلام الآلي

وتشمل المديربات الفرعية الآتية:

2-مديربة مراقبة التسيير والتدقيق والتحليل المالى:

المرسوم التنفيذي 95-84 الجريدة الرسمية العدد 24، مرجع سابق.

تتكفل مديرية مراقبة التسيير والتدقيق والتحليل المالي على:

-متابعه وتطبيق إجراءات التسيير المالي والمحاسبي من طرف مديرية الخدمات الجامعية والإقامات الجامعية ومراقبتها

-القيام بمهام التدقيق لمديريات الخدمات الجامعية والإقامات الجامعية واستغلال تقارير التفتيش والمراقبة للهيئات المختصة 1

-إجراء التحليل المالي للحسابات والتسيير المديرية والخدمات الجامعية والإقامات لوضع اليات تحسين استعمال الموارد وتخصيصها.

-اقتراح مقاييس معايير إعداد مشاريع الميزانيات والمديريات الفرعية والتدفئة والتحليل المالي.

3-مديربة تحسين ظروف الطالب

تتكفل هذه المديرية بما يلي:

-وضع آليات مراقبة نوعية ونشاطات الخدمات الجامعية واقتراح كل تدبير لتحسينها.

-القيام بكل تحقيق أو سير آراء قصد تحديد حاجيات الطالب واقتراح كل تدبير لتحسين ظروف المعيشة في الإقامات الجامعية والترقية وتنظيم النشاطات العلمية والثقافية والرياضية والوقاية الصحية في الإقامات الجامعية وتسهيلها.

-إنشاء خلايا للإعلام والتوثيق داخل الإقامات الجامعية وترقيتها. 2

4-مديربة إدارة الوسائل:

تتكفل مديرية الإدارة الوسائل بما يلي:

-اقتراح كل تدابير للتطوير الموارد البشرية وتخصيصها وسهله على تطبيق النصوص التنظيمية السارية المفعول.

المرسوم التنفيذي 95-84 الجريدة الرسمية العدد 24، مرجع سابق.

² المرسوم التنفيذي 95-84 الجريدة الرسمية العدد 24 نفس المرجع

-إعداد التكوين وتحسين مستوى مستخدمين الخدمات الجامعية وضمان تنفيذها بالتنسيق مع الهياكل المعيشية.

-القيام بتسيير وسائل المديرية العامة والمحافظة على الأرشيف.

-وضع تحت تصرف مديريات الخدمات الجامعية والإقامات الجامعية الوسائل المالية الضرورية لتسييرها. 1

-القيام مشاريع ميزانية الديوان بالتنسيق مع الهياكل المعنية.

-المديرية الفرعية للموارد البشرية الحلقة الإدارية التي تربط بين مختلف الأقسام والمصالح في المديرية ولها دور فعال في متابعة المسار المهني لمختلف موظفيها.

-المديرية الفرعية تعتني بمتابعة مسار التكوين ورفع المستوى آداء الموظفين مع مستوى المديرية ومتابعة التكوين سواء بالنسبة للموظفين الجدد أو الموظفين الذين تحصلوا على ترقية.

الفرع الثاني: المديريات الفرعية لمديريات الديوان الوطني للخدمات الجامعية:

1- المديرية الفرعية للدراسة والتنمية:

*المديرية الفرعية للتخطيط والبرمجة وتركز على الدراسات والمعلومات والبيانات الإحصائية وذلك لتقييم خططها المحتملة والعمل على التخطيط العلمي السليم وتعتبر دائرة المعلومات والإحصاء المركزي المسؤول عن توفير المعلومات والبيانات اللازمة لكل عمليات التخطيط والمتابعة والتنظيم للخدمات والبرامج الصحية لاتخاذ القرارات.

*المديرية الفرعية لتعميم الإعلام الآلي والإحصائيات وتعمل على تحديد برامج عصر المصالح ووضعها وتطويرها وتطوير التطبيقات القطاعية.

2-المديرية الفرعية لتدقيق ومراقبة تسيير مديرية الخدمات والتحقيقات من أجل الكشف عن المخالفات أو الغش.

^{.10:00} الأحد على الساعة http // onou dz. Old-web- site ${
m org}^1$

-المديرية الفرعية للتحليل المالى والتقييس

تحليل المالي مختصر يعدون تقرير ومعالجة البيانات المالية المتاحة لاتخاذ القرار وتقسيم الاداء ووضع المواصفات القيادية التي تحدد الخصائص، والأبعاد ومعايير الجوده وذلك بما يتلائم بأقل تكلفة مع ضمان الجودة.

-المديرية الفرعية لتدقيق مراقبه تسيير الإقامات الجامعية إنجاز تدقيق ومحاسبة الإقامات الجامعية 1

3-المديرية الفرعية لمديرية تحسين ظروف الطالب:

-وتقوم بتحسين ظروف دراسة الطلبة وحياتهم في مؤسسات التعليم العالي.

-ضمان متابعة نشاطات التنشيط في الوسط الجامعي وتنسيقها.

-المشاركة في تحديد السياسة القطاعية في مجال تطوير الخدمات الجامعية.2

المديرية الفرعية للنشاطات العلمية والثقافية والرياضية والوقاية الصحية: وتعمل على ترقية وتتمية الأنشطة العلمية والثقافية في الجامعة لفائدة الطلبة.

-دعم الأنشطة الرياضية في إطار الرياضة الجامعية.

-تنظيم الأنشطة الترفيهية.

-القيام بأنشطة اجتماعية لفائدة مستخدمي الجامعة.

-المديرية الفرعية للإعلام والتوثيق: ضمان تسيير وحفظ الأرشيف والتوثيق وضمان التتسيق بين المديريات 3

4- المديرية الفرعية لمديرية إدارة الوسائل

https://wwdjazair.ess.com.djazair.19/04/2021/00h. 30^{-1}

https://lgh.univ.dz $1h.00^{2}$


Jttps// www.dyazair.com.dyzair 19/04/2021.3

*المديرية الفرعية للموارد البشرية: تعتبر الموارد البشرية الحلقة الإدارية التي تربط بين مختلف الأقسام والمصالح في المديرية لما لها دور فعال في متابعة المسار المهني لمختلف موظفيها.

- * المديرية الفرعية للتكوين وتحسين المستوى وهي ثاني مصلحة في ادارة الوسائل والتي تعتني بمتابعة مسار التكوين ورفع المستوى في اداء الموظفين الجدد، او الموظفين الذين تحصلوا على ترقية.
- * المديرية الفرعية للمالية والوسائل والأرشيف وهي المسؤولة عن القدرة الذاتية للتشغيل المحكم لوسائل رئاسة الجامعة والمصالح المشتركة.
 - ضمان حفظ أرشيف الجامعة
 - الاحتفاظ بسجلات الجرد¹.

22

https://www.nivmoste dz 19/04/2021 $22h.30^1$



الهيكل التنظيمي للديوان الوطني للخدمات الجامعية

المبحث الثاني: تنظيم الجهاز المكلف على المستوى المحلي

تعد مديريات الخدمات الجامعية مرفقا عموميا ذات طابع اداري موضوعة تحت الوصاية المباشرة للديوان الوطني للخدمات الجامعية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتستهدف تقديم خدمات للطلبة الجامعيين.

فقد تم استحداث مديريات الخدمات الجامعية بموجب القرار الوزاري المشترك الصادر في 24 ديسمبر 2004 والمتضمن إنشاء مديريات الخدمات الجامعية وتعيين مقرها والإقامات التابعة لها ومشتملاتها، ولقد تم توزيع مديريات الخدمات الجامعية على المستوى الوطني وفق عدد الطلبة، وكل مديرية تشتمل على مجموعة من الإقامات الجامعية متواجدة 1.

بالقرب من المؤسسات الدراسية للتكفل بانشغالات الطلبة، واستحداث هكذا مديريات بعد إقرار نظام اللامركزية الإدارية وبالتالي تحقيق نوع من الديمقراطية الإدارية.


المطلب الأول: البناء التنظيمي العام لمديرية الخدمات الجامعية والإقامات

أن الهياكل التنظيمية تعد بمثابة خريطة أو صورة لأهم وظائف المؤسسات على اختلافها، حيث تبرز مستويات الاشراف وكذا السلطة الرئاسية ونمط المراقبة المتبع، والهيكل التنظيمي الآتي هو هيكل موحد على مستوى كافة مديريات الخدمات الجامعية تم إقراره من الديوان الوطني للخدمات الجامعية والعلاقات داخل الهيكل التنظيمي تكون حسب طبيعة هذه العلاقة بين المصالح.

24

أبموجب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 مايو 2004 الذي يحدد التنظيم الاداري للديوان الوطني للخدمات الجامعية ومديريات الخدمات الجامعية وكذا الاقامات الجامعية، الجريدة الرسمية العدد 08 المؤرخ في 08 فيفري 2004 وبموجب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 215 جانفي 2004.

الفرع الأول: الهيكل التنظيمي لمديرية الخدمات الجامعية.



شرح للأقسام المتواجدة على مستوى المديرية بمهامهم

1-المدير: الاشراف والتوجيه لكافة انشطة وسياسات مديرية الخدمات الجامعية بتبسة والإقامات التابعة لها ومتابعة تسيير أعمالها.

2-الأمانة:

- * استلام البريد
- * تحرير الوثائق الادارية
- * استقبال المكالمات وتنظيم المقابلات
 - * تنظيم وإعداد الاجتماعات

3-قسم المراقبة والتنسيق

وهو يعتبر العصب الرئيسي الذي يربط المديرية بالإقامة المحورية التي تمارس السلطة على ممارسات إدارة الإقامة في تفسير أهم الخدمات الموجهة للطالب وهي الإيواء، الاطعام، النقل، النشاطات العلمية والثقافية.

*إعداد مخططات النقل الجامعي على مستوى الاقامات الجامعية ومتابعه التنفيذ

*المتابعة والرقابة والتنسيق لكل الأنشطة المتعلقة بالخدمات الجامعية في كل إقامة جامعية

*تقديم اقتراحات لترشيد استعمال الموارد البشرية والمالية المسخرة لخدمة الطالب الجامعي

*وضع برامج الأنشطة العلمية وثقافية وكذا الرياضية ومتابعة تطبيقها بعد مناقشة توقعات احتمالات فعاليتها من طرف مديرية الخدمات الجامعية. 1

ويضم قسم المراقبة والتنسيق

-مصلحة الإيواء: وتهتم هذه المصلحة بإيواء الطلبة ومهامها:

المادة 13 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 يناير 2004 الذي يحدد التنظيم الوطني للديوان الوطني للخدمات الجامعية وكذا الاقامات الجامعية. مرجع سابق

- * متابعة، استلام، دراسة، قبول ملفات الإيواء
 - * المراقبة الدورية لظروف إيواء الطلبة
- * متابعة ظروف وشروط الحياة المعيشية للطالب في الأحياء الجامعية الأمن، الماء، الكهرباء.
- * جمع الاحصائيات حق كل ما يتعلق بخدمات الإيواء لاستخدامها في إنجاز مخططات الإيواء للسنوات المقبلة.
- * مصلحة الإطعام تأخذ على عاتقها مسؤولية متابعة ومراقبة الوجبات الغذائية المقدمة للطلبة على مستوى الاقامات الجامعية والمطاعم المركزية ومن مهامها:
 - * متابعةإنجاز البطاقات المغناطيسية على مستوى الإقامات الجامعية
- * السهر على احترام لائحة الوجبات الغذائية الموحدة من طرف الإدارة والمطاعم وتوفير الشروط المناسبة لتخزبن وحفظ المواد الغذائية.
 - * تموين المطاعم بمختلف المواد الغذائية
 - * إنشاء لجان استقبالهم مراقبة للسلع الموجهة لإطعام الطلاب
 - * المتابعة الدائمة للإستهلاكات¹

*مصلحة النشاطات العلمية والثقافية: من المديرية إلى تنمية المواهب الثقافية والرياضية للطلبة والنهوض بالرياضة الجامعية، فأنها تضع تحت تصرف الطلبة عده منشآت رياضية وثقافية، لممارسة هوايتهم وتهتم هذه المصلحة بالنشاطات الثقافية الرياضية التي يقوم بها الطلبة على مستوى الاقامات الجامعية من خلال:

* تسطير برامج النشاطات الثقافية والعلمية ومتابعة تجديده في الواقع الحفلات المسرحيات أيام إعلامية، أعياد وطنية، ودينية

.

¹المادة 14 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 يناير 2004 الذي يحدد التنظيم الوطني للديوان الوطني للخدمات الجامعية وكذا الاقامات الجامعية.مرجع سابق

تنظيم دورات رياضية لصالح الطلبة والعمال بالتنسيق بين إقامات المدينة الجامعية وحتى مع مدن أخرى.

*مصلحة النقل: تعتبر هذه المصلحة الجهة المسؤولة عن وضع وتنفيذ مخطط النقل الجامعي الذي يربط الطالب المقيم والغير مقيم بمؤسسات التعليم العالي ومن مهامها:

*إعداد مخططات النقل تحديد خطوط النقل وأماكن توقف الحافلات ومواقيت الانطلاق *متابعة تنفيذ مخططات النقل وتغييرها وفق التطورات تعداد الطلبة تعداد الحافلات على الخطرزنامة الامتحانات

*مراقبة احترام ومواقيت الخطوط النقل بوضع أعوان المراقبة على مستوى جميع النقاط الانطلاق

*تسجيل الطلبة قوائم المستفيدين من النقل وتوفير بطاقة النقل

4-قسم الموارد البشرية يعد قسم الموارد البشرية الحلقة الادارية التي يربط بين مختلف الأقسام والمصالح في المديرية لما لها من دور فعال في متابعة المسار المهني للمختلف موظف فيها، وكذا سهره على تحسين وترقيه مستواهم ومن مهامه:

*تسيير المسار الوظيفي.

*ضمان تنفيذ مخططات التكوين وتحسين آداء موظفي وعمال مديرية الخدمات الجامعية ويضم قسم الموارد البشرية: 1

-مصلحة تسيير المسار الوظيفي: والتي تهتم بالتوظيف الداخلي وتشمل الترقيات، الأقدمية الامتحانات المهنية، الإشراف على عقود التمهين عقود التربص وكذا الاشراف على اللجان التأديبية ولجان الطعن وكذلك بالتوظيفات الخارجية وتشمل توظيف على أساس الشهادة الاختبار الفحص المهني.

.

¹المادة 15 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 يناير 2004 الذي يحدد التنظيم الوطني للديوان الوطني للخدمات الجامعية وكذا الاقامات الجامعية.مرجع سابق

مصلحة تكوين وتحسين المستوى والتي تعني بمتابعة مسار التكوين ورفع مستوى آداء الموظفين على مستوى المديرية ومتابعة التكوين سواء بالنسبة للموظفين الجدد أو الموظفين الذين تحصلوا على ترقية من خلال تنظيم دورات التكوينية لصالح العمال والموظفين.

5-قسم المنح:

- *متابعه ملفات الطلبة المستفيدين من المنحة
 - *العمل على دفع ملف الطلبة الجامعيين
- *صرف منح الطلبة الأجانب بطريقة قانونية.
- *ضمان عملية تجديد المنحة بصفة دائمة كل سنة ودراسة ملفات التجديد بما يتوافق وقوانين المنح
 - *تفسير ملفات المنحة للطلبة المحولين بين مختلف الجامعات
 - *ضمان الدفع المنتظم للمنحة كل ثلاثي

ويوجد على مستوى قسم المنح

- *مصلحة تقديم المنح تهتم هذه المصلحة بوجه خاص بطلب الجدد من خلال استقبال ملفاتهم ودراستها
- تجديد المنح و تتمثل مهمتها في السهر على التسيير الحسن لعملية تجديد المنحة 1 بداية كل سنة جامعية بالنسبة للطلبة القدامي 1
 - 6-قسم المالية والصفقات العمومية: يعتبر هذا القسم العصب المالي للمديرية
 - *إدارة الوسائل المالية والمادية لمديرية الخدمات الجامعية
 - *إدارة أجور موظفي مديرية الخدمات الجامعية-تبسة-
- *تأمين كافة مراحل إبرام الصفقات العمومية ومتابعة التنفيذية من قبل الإقامات الجامعية

¹ المادة 16 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 يناير 2004 الذي يحدد التنظيم الوطني للديوان الوطني للخدمات الجامعية وكذا الاقامات الجامعية.مرجع سابق

*ضمان الروابط والعلاقات التنظيمية في ما بين المصالح المكلفة بعملية إنجاز والوسائل على مستوى الاقامات الجامعية.

أما بخصوص المصالح التابعة لها:

*مصلحة الميزانية والمحاسبة: تهتم بكل ما يتعلق بإعداد الميزانية من تسديد اجور ودفع نفقات الاستغلال والتجهيز

*مصلحة الصفقات العمومية: تهتم بإعداد دفتر الشروط الاعلان عن المناقصات مناقشة العروض والفصل فيها ومتابعة إتمام الصفقات

*مصلحة متابعة عمليات البناء والتجهيز: تهتم بمتابعة مراحل إنجاز المنشأة ورفع التخطيطات المسجلة وتجهيزها بالتنسيق مع الديوان الوطني للخدمات الجامعية ومديرية التجهيزات العمومية. 1

ثانيا: مشتملات مديرية الخدمات الجامعية والإقامات الجامعية

إن الإقامات الجامعية وهي الهيكل القاعدي الأساسي، تتكون كل واحدة منها حسب أهمية عدد الطلبة الواجب استعابها من واحدة أو عدة وحدات إيواء أو إطعام، على هذا الأساس في الإقامة الجامعية مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، باعتبار أن مدير الإقامة هو الأمر بصرف اعتمادات التفسير التي فوضها إليه المدير العام للديوان الوطنى للخدمات الجامعية.

وهذا ولا بد من الإشارة هنا إلى نقطة مهمة وهي أن استقلالية الإقامة الجامعية استقلالية تامة قلصت من نشوء مديريات الخدمات الجامعية بتاريخ 16 ديسمبر 2004

¹المادة 18 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 يناير 2004 الذي يحدد التنظيم الوطني للديوان الوطني للخدمات الجامعية وكذا الاقامات الجامعية.مرجع سابق.

² المادة 19 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 يناير 2004 الذي يحدد التنظيم الوطني للديوان الوطني للخدمات الجامعية وكذا الاقامات الجامعية.مرجع سابق


ويعرف بأن الحي الجامعي مكان اقامة لصالح الطلبة المعنيين على أساس شروط معنية ومعايير تحددها نصوص تنظيمية ولا يمكن أن يدخله شخص أجنبي عن الحي بدون ترخيص من إدارة الإقامة الذين تتوفر فيهم شروط معينة.

كما تعرف أنها مؤسسة عمومية تمثل الهيكل القاعدي الرئيسي للقطاع الخدمات الاجتماعية الجامعية وهي مجال الاجتماعي سكنية ضم جمهور محدده يتمثل في بيئة الطلبة الجامعيين الداخلية وظيفتها هي إنتاج القرب الفيزيائي عن إطار حياتهم الأسرية العادية تتكون منها هياكل أو بناء فرعية رسمية مقابلة الإيواء والإطعام. 1

ويسير الحي الجامعي مدير الإقامة إلى جانب ممثل الطلبة القاطنين بالحي والعاملين الذين يسهرون على توفير الامن في الحي الجامعي حسب النظام الداخلي للحي.

الهيكل التنظيمي للإقامة االجامعية

¹ حسين ايت عيسى، انعكاسات تدهور الظروف المعيشية في الإقامات الجامعية على التحصيل العلمي للطلبة، رسالة ماجستير في علم الاجتماع التربوي، جامعة الجزائر، سنة 2003.



شرح المصالح المتواجدة على مستوى الإقامة الجامعية

1-المدير: يعتبر المسؤول الأول في المؤسسة والتي يسهروا على تسييرها ويقوم بتنشيط مختلف المصالح والتنسيق بينها والإشراف على كافة النشاطات والعمليات اليومية في المؤسسة عن طريق متابعتها بشكل دائم. 1

2-مصلحة إدارة الوسائل:

وهي تعني تولي أو تسيير أو رقابة شؤون الإدارة سواء تعلق الأمر بالوسائل المادية أو البشرية ومن مهام هذه المصلحة التنسيق بين جميع المصالح تنقسم المصلحة إلى ثلاث فروع وهي كالآتي:

فرع المستخدمين: يشرف عليه رئيس فرع مهامه متابعه وضعية المستخدمين والتوزيع على مختلف المصالح.

فرع ميزانية والمحاسبة: هذا الفرع يتولى الشؤون المالية والمحاسبية في شكل مراجعة الفواتير والتعامل مع الممولين والتحضير وإعداد مشروع الميزانية للسنة الجديدة.

فرع الوسائل العامة: ومهامه توفير مختلف في التجهيزات والوسائل والسلع التي تحتاجها الاقامة

مصلحة الإيواء: تعتبر مصلحة الإيواء حلقة وصل بين الطالبة المقيمة والإدارة فهي مكلفة بتجهيز الغرف للطالبات تسهر على توفير المعلومات الضرورية للطالبات إلى جانب المتابعة اليومية، وينقسم هي بدورها إلى فرعين:

فرع توفير الإيواء: وهو الذي يهتم باستقبال ملفات طالب الايواء

فرع تسيير الإيواء: وهو الفرع الذي يتابع كل ما يتعلق بإجراء جولات حول الإقامة لرصد النقائص وتحسيس الطلبة.

المادة 21 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 يناير 2004، الذي يحدد التنظيم الاداري للديوان الوطني للخدمات الجامعية وكذا مديريات الخدمات الجامعية والاقامات الجامعية، الجريدة الرسمية، العدد 88، المؤرخة في 88 فيغري 2004.

مصلحة الإطعام: تسهر على تقديم الوجبات الغذائية اليومية والضرورية للطالبات كما ونوعا تحت إشراف رئيس مصلحة الإطعام.

رئيس فرع التموين: والذي يتكفل بتمويل ما يحتاجه مطعم الإقامة

رئيس فرع المقتصدية: والذي يقوم بعملية حساب مدخولات كل شهر خلال السنة وبطاقات لمتابعة الوجبات الغذائية لكل شهر، وكذا الوضعية الشهرية لكل شهر.

فرع وحدة الإطعام: ما هو المسؤول عن الطبخ الوجبات الثلاثة والمشرف على عمال المطعم لتقديم أحسن الوجبات للطلبة. 1

مصلحة النشاطات الثقافية والعلمية والرياضية والوقاية الصحية: تعتبر الإقامات الجامعية والعلمية والرياضية وفرصة الاكتشاف المواهب والابداعات التي تصدر بها الشريحة الطلابية، مما يستوجب تشجيعها وتوفير ظروف تتمنيها، من خلال تسطير برامج النشاطات والمنافسات والتبادل الذي يشوف على توجيهها الديوان الوطني للخدمات وتتولى تنفيذها مصالح النشاطات على مستوى الاقامات وتنقسم مصلحة النشاطات الثقافية العلمية والرياضية إلى فرعين وهما:

فرع النشاطات العلمية والثقافية والرياضية: يتم تصدير برنامج سنوي متنوع يأخذ بعين الاعتبار إحياء جميع المناسبات الدينية والوطنية وحتى الأيام العالمية عيد المولد النبوي الشريف ذكرى أول نوفمبر، عيد المرأة، عيد العلم، عيد الطالب، بالتنسيق مع التنظيمات الطلابية والجمعيات الثقافية والعلمية للولاية بالإضافة إلى القيام بالعديد من الأنشطة التي تخدم المجتمع كالتنظيم حملات تشجير لمحيط الإقامات يوم الطلبة لتحسيسهم بأهمية الحفاظ.

¹ المادة 21 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 يناير 2004 الذي يحدد التنظيم الوطني للديوان الوطني للخدمات الجامعية وكذا الاقامات الجامعية.مرجع سابق

² المادة 22 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 يناير 2004 الذي يحدد التنظيم الوطني للديوان الوطني للخدمات الجامعية وكذا الاقامات الجامعية.مرجع سابق

تنظيم الأنشطة الثقافية على مستوى الإقامات والتنسيق مع مختلف الجهات كمديرية الثقافة، المسرح الجهوي مديرية السياحة للقيام بمختلف النشاطات كالمسرح والرسم بكل أنواعه مسابقات الشعر والأدب والموسيقى وإصدار المجلات خاصة بالطلبة

القيام بالأنشطة العلمية كالمسابقات الفكرية بين الطلبة المقيمين وحتى المسابقات ما بين الإقامات تنظيم محاضرات والندوات والأيام التحسيسية والتوعوية لفائدة الطلبة مرض السيدا، آفة التدخين، مكافحة المخدرات.

فرع النشاطات الرياضية: ويسهر هذا الفرع على تصدير برنامج ثانوي متنوع في مختلف الرياضات بالتنسيق مع جميع الإقامات حيث يقوم:

تكوين فرق في مختلف الرياضات لكره القدم كرة اليد ووضع برنامج لتدريبات ولتمثيل الاقامات في مختلف التظاهرات والدورات الجهوية والوطنية.

فرع الأمن الداخلي: يشرف عليه رئيس فرع معين من طرف الإدارة ويتشكل هذا الفرع من ثلاث أفواج للحراسة الفترة الليلية وفوجين للحراسة الفترة الصباحية يقومون بممارسة مهامهم عن طريق برنامج توزيع السنوي من أجل تأمين المؤسسة ومختلف مرافقها وهو أهم الفروع على مستوى الإقامة حيث يسهر على توفير جميع الشروط الأمنية للطالب والعامل على حد سواء كما يقوم بالحفاظ على ممتلكات المؤسسة وهذا من خلال المتابعة والمراقبة اليومية والدائمة لجميع المرافق الموجودة على مستوى الإقامة بما في ذلك السهر على صحة الطالب والعامل.

فرع النظافة والصيانة: يقوم بالسهر عليه طاقم مكون من رئيس الفرع وعمال مختصين للقيام بكل ماله علاقة بالجانب الصيانة وإصلاح التدفئة قنوات المياه الطلاء النجارة أبناء المساحات الخضراء وكذلك السهر على نظافة جميع الاجنحة الخاصة بالطلبة وكذا العيادة وتوفير الراحة اللازمة للطلبة.

¹ المادة 21 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 يناير 2004 الذي يحدد التنظيم الوطني للديوان الوطني للخدمات الجامعية وكذا الاقامات الجامعية مرجع سابق

الفرع الثاني: أهداف مديرية الخدمات الجامعية 1

مهما اختلفت تقسيمات المؤسسات وتنوع الهياكل الادارية فهي تعتبر، المحرك الأساسي لنشاطها لكن قد تتفق هذه المؤسسات أو المديريات في مبدأ أساسي ومميز يتمثل في ضرورة تقدير الموجودات المادية والبشرية في الوقت الحاضر والمستقبل، حتى لا تصاب بعجز مالي أو إداري وبالتالي عدم تحقيق الأهداف المتوخاة.

من هنا فإن مديرية الخدمات الجامعية في الجزائر ولأجل تحقيق أهدافها الموجهة بالدرجة الأولى للطلبة الاولى الجامعيين، وظفت أعداد عمال كبير بين عمال وموظف بالإضافة إلى متعاقدين في إطار منحة إدماج حامي للشهادات وعقود حامي للشهادات، وكذلك عمال الإدماج الاجتماعي وهذا يمثل بدوره هدفا اجتماعيا ثانويا من أجل التقليل من أزمة البطالة كما ترصد ميزانيات كثيرة لأجل تحقيق هذه الأهداف دون إهمال منها لعلاقاتها مع المحيط الخارجي لمن لهذه السياسة من أهمية في رسم.

- -التعرف على الحاجات الطلبة في مجال الخدمات الجامعية.
- -السهر على تطبيق الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالخدمات الجامعية.
- -تطوير وترقية الأنشطة العلمية والثقافية والرياضية والترفيهية الموجهة للطلبة بالاتصال مع الهيئات والهياكل المعنية.

-يساهم في إعداد برنامج التكفل بالنقل الجامعي والصهر على ترشيده بالاتصال مع الأجهزة المعنية

الخدمات المقدمة للطلبة الجامعيين.

- -ضمان الظروف الكفيلة بتحسين ظروف شروط الاقامة.
 - -تشجيع النشاطات الرباضية والثقافية والعلمية.
- -خلق آليات فعالة للتعامل مع مشاكل الطلبة الجامعيين بفعالية.

¹ حسين آيت عيسى، انعكاسات الظروف المعيشية على التحصيل العلمي للطالب، رسالة ماجستير في علم الاجتماع التربوي، جامعة الجزائر، سنة 2003

لأجل تحسين شؤون الطلبة المرتبطة بالإيواء، النقل، الاطعام.

-توفير مناصب عمل.

 1 انعاش برنامج التنمية المحلية والوطنية.

المطلب الثاني: علاقة المديرية بالمحيط الخارجي

يمثل المحيط الخارجي الإطار الذي تمارس فيه مديرية الخدمات الجامعية نشاطها، وتباشر من خلاله أعمالها وترتبط مديرية الخدمات الجامعية مع عدة مؤسسات ومديريات عمومية، بقرض القيام بأعمالها حيث تهتم بهذا النوع من قنوات الاتصال لتحسين أدائها ويمكن إبراز هذه العلاقات في ما يأتي:

الفرع الأول: علاقة المديرية بالمحيط العلمى

1-علاقة المديرية بوزارة التعليم العالي

الوزارة المركزية وهي الجهة الوصية على الديوان الوطني والمديريات وكذا الاقامات الجامعية، وتقوم بإرساء ثقافة التنسيق والمتابعة والتنظيم داخل القطاع وتبني العمل باجتماع التنسيق والتشاور كأداة تسيير تشاركه جماعي لإطارات الإدارة المركزية وتقوم بمتابعة مخطط عمل القطاع وعرض مشاريع النصوص القانونية والتنظيمية للدراسة والإثراء والنظر بصفة جماعية، في أي مقترح أو ملف يهم القطاع ومتابعة مدى تنظيم عمل المديريات الجامعية حيث تعمل على دراسة التقرير السنوي عن حصيلة نشاطاتها وتشرف على مشروع توزيع الميزانية المخصصة لها بعنوان السنة المالية تكلف لجنة لدراسة عناصر استراتيجية التكفل بحاجات الطالب في المجال الثقافي والاجتماعي والرياضي والصحي ومناقشتها وأثرها بالإضافة إلى كيفية تطوير شبكة المنشآت الخدماتية والتجهيزات والمعدات الضرورية ومناقشتها.

 $^{^{1}}$ حسين آيت عيسى، انعكاسات الظروف المعيشية على التحصيل العلمي للطالب، مرجع سابق

الموقع الرسمي للديوان الوطني للخدمات الجامعية 2

2-علاقة المديرية بالديوان الوطني للخدمات الجامعية

الديوان الوطني للخدمات الجامعية تحت وصاية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وهو بدوره الجهة الوصية على المديرية، وهي بدورها جهة رقابته وصاية على الإقامات الجامعية في الديوان الوطني يتولى متابعة أنشطة المديريات الجامعية والإقامات وتنسيقها ومراقبتها ويقترح كل التدابير التي من شأنها تحسين سيره.

ويظهر على الاستعمال الرشيد للموارد المائية والوسائل الموضوعية تصرفات مديريات الخدمات الجامعية والإقامات الجامعية عن طريق وضع نظام قانوني لتخصيصها وينفذ برامج تكوين للمستخدمين العاملين بهياكل الخدمات الجامعية وتحسين مستواهم وتجديد معارفهم يتولى تنظيم عمليات الوقاية الصحية في الوسط الطلابي بالاتصال على الهياكل المتخصصة لفائدة الطلبة داخل الإقامة الجامعية ويقوم بترقيته والتعرف على حاجات الطلبة في مجال الخدمات الجامعية والنقل والوقاية الصحية وأنشطة الثقافية والعلمية والرفاهية والرباضية.

3-علاقة مديرية الخدمات الجامعية بالجامعة:

لا شك أن العلاقة بين مديرية الخدمات الجامعية والجامعات تعد الأكثر ارتباطا وهنا لتكامل مهام بينهما في وسائط التنسيق المستمر من خلال الطالب الجامعي من جهة والتنمية والتطوير من جهة أخرى استقلال الجامعة للمديرية من الناحية العلمية.

4-علاقة مديربة الخدمات الجامعية بالمراكز التكوبنية:

زادت في الآونة الأخيرة أهمية التكوين على اعتباره بمثابة إنعاش للمجهودات المبذولة وتنفيذ السياسات أن مديرية الخدمات الجامعية في اتصال مستمر مع هذه المراكز من حيث تنفيذ برامج التكوين وإجراء بعض الامتحانات المهنية. 1

¹ مرسوم تنفيذي رقم 12-194 مؤرخ في 03 جمادى الثانية عام 1433، الموافق ل 25 أفريل 2012، يحدد كيفيات تنظيم المسابقات والامتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والادارات وإجرائها ، الجريدة الرسمية العدد 26.

وهذا في الإطار الأحكام القانونية والتنظيمية السارية المفعول، فإن مديرية الخدمات الجامعية في مشاركة موظفيها على مستوى المعهد الوطني المتخصص في التكوين المهني للتسيير وتتمثل العلاقة فيما يلى:

-بالنسبة لمراكز التكوين فإن مديرية الخدمات الجامعية لديها مستخدمين يحتاجون إلى تكوين من أجل تحسين الأداء من الناحية الوظيفية وكذلك لاكتساب المعلومات ويتم ذلك عن طريق إبرام اتفاقية بين مركز التكوين والمديرية.

-معظم المسابقات التي تنظمها مديرية الخدمات الجامعية التجارية على مستوى مراكز التكوين بالإضافة إلى المعاهد وكذلك الجامعات مثل الامتحانات المهنية مسابقة الأعوان المتعاقدين.

حين يكون الأمر يتعلق بالامتحانات المهنية بأن ما ضمها يجري على مستوى المراكز التكوينية امتحان مهني من أجل الترقية في الرتبة بعضها يجري على مستوى المراكز والبعض الآخر على مستوى الجامعات حسب التعليمة رقم 45 بالتعليمة رقم 38 وحسب المرسوم التنفيذي 38/ 1.04

-حين يكون الامر متعلق بتكوين قبل الترقية في الرتبة لأنه هناك بعض الرتب تنشرها التكوين قبل الترقية

-يكون الامر متعلق بتكوين أثناء فترة التربص وهناك بعض الرتب تحتاج إلى تكوين قبل الترسيم في الرتبة

-بالنسبة للمسابقة الخاصة بالأعوان المتعاقدين بأنها تجري على مستوى مراكز التكوين المهنى والتمهين بناء على اتفاقية مبرمة بين مراكز التكوين ومديرية الخدمات الجامعية.

¹ قرار مؤرخ في 30 ربيع الاول عام 1429 الموافق ل 7 ابريل 2008 ، يحدد تشكيل الملف الاداري وكيفيات تنظيم توظيف الأعوان المتعاقدين وكذا اجراءات الاعلان ، الجريدة الرسمية العدد 25

-في بعض الأحيان تكوين يختارها متربصون من أجل النيل شهادة في تخصص معين ويحتاجها أولا المتربصين إلى إجراء تكوين ميداني، هذا التكوين يتم على مستوى مديريه الخدمات الجامعية، مثال شهادة تقني سامي في الاعلام الالي تحتاج إلى تكوين ميداني، هذا التكوين يتم على مستوى قسم الموارد البشرية.

-في الأمانة المديرية يتم هذا التربص على مستوى أمانة المدير.

-شهادة التقنية في تسيير الموارد البشرية يتم التربص على مستوى قسم الموارد البشرية.

-هذه التربصات السابقة الذكر تتم بناء على عقد خاص بالمتربص حيث يعمل هذا العقد خاصة بالمتربص ومركز التكوين، ومئات إجراء التربص يسمى هذا العقد عقد التمهيد مثال عقد تمهيد صادر عن مركز التكوين المهنى والتمهين 1.

-بخصوص تكوين وتحسين مستوى الأداء، بالنسبة للموظفين فإن الدروس المقدمة يمكن أن تكون على مستوى المديرية على مستوى المركز الثقافي بالمديرية ولبعض الاخرى على مستوى المراكز ذو المعاهد وأيضا التكوين من أجل تحسين المستوى وتجديد المعلومات.

- تتم هذه التربصات والمسابقات والامتحانات والفحوصات المهنية والاختبارات المهنية كل حسب ما نص عليه:

*المرسوم التنفيذي رقم 89 /04 الخاص بالأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات.

*التعليمة رقم 45.

*التعليمة رقم 38.

*المرسوم الرئاسي رقم 07 /308 الخاص بالأعوان المتعاقدين.

*المرسوم التنفيذي المؤرخ في أفريل 2012

الفرع الثانى: علاقة مديرية الخدمات الجامعية بالأعوان المحاسبين

أقرار مؤرخ في 30 ربيع الأول عام 1429 الموافق ل 7 ابريل 2008 ، يحدد تشكيل الملف الأداري وكيفيات تنظيم توظيف الأعوان المتعاقدين وكذا اجراءات الأعلان ، الجريدة الرسمية العدد 25، مرجع سابق

تربط مديرية الخدمات الجامعية بالأعوان المحاسبين علاقة رقابة إدارية وتتمثل في الرقابة السابقة والآتية واللاحقة أو البعدية.

الأمر بالصرف: يعتبر مدير الخدمات الجامعية أمر بالصرف ثانوي وطبقا للقانون 90 / 21 القانون المحاسبة العمومية فإن الأمر بالصرف يقوم بتحليل الحوالات وهو إجراء يقوم بموجبه دفع النفقات العمومية وذلك وفق شروط قانون المحاسبة العمومية يقوم بـ:

*إنشاء دين على عاتق الدولة.

*تحديد مبلغ الدين.

*يحرر أمر بالدفع يرسله للمحاسب العمومي للتحصيل ولكن قبل ذلك يقوم بارسال الاعتماد للمراقب المالى للمصادقة والتأشير عليه.

المراقب المالي: رقابة القبلية سلطة مستقلة يؤشر على التكليفات والالتزامات وجدول تعداد المستخدمين والميزانية والمدخلات والمخرجات اعتمادات مالية محولة ومحسوبة إلى سندات الطلب، مشاريع التجهيز الصفقات ، الاستثمارات وطبقا للمادة 10 من المرسوم التنفيذي 11 /381 التي تحدد مهام المراقب المالي¹.

وعلى المراقبة المالية التأكد مـتن:

صحة التوقيع للأمر بالصرف المعتمد لديه.

وجود كفاية الاعتمادات المالية.

الخصم أي تناسب النفقة مع نوع الاعتماد المخصص لها وبعدها يقوم بالمصادقة و التأشيرة.

القانون رقم 9-21 المؤرخ في 1990/08/15، المتعلق بالمحاسبة العمومية. 1

بالرغم من أن المرسوم التنفيذي رقم 92 /114 والذي يحدد مسؤولية المراقب المالي إلا أنه مسؤوليته في الواقع أقل خطورة من مسؤولية المحاسب العمومي لأنه يتدارك الأخطاء الواقعة في ما بعد. 1

المحاسب العمومي: هو أحد أعوان المحاسبين العموميين وأهمها ويقوم بالرقابة الآنية ولا يمكن صرف أو تسوية أي نقطة أو أي عملية دون موافقته فهو يراقب الأمر بالصرف وكذلك المراقب المالي لأنه يقوم بالتحقيق والتدقيق في العملية قبل الموافقة عليها.2

يعد ارسال الأمر بالصرف الحوالات والتي هي عبارات عن إيرادات وبعد التأكد من صحة السندات سواء من الناحية القانونية أو الناحية المحاسبية فيقوم بالتحقق والفحص والمراجعة والتأكد من سلامة وشرعية النفقة وتوفر الاعتمادات المالية يقوم بالتحقق من:

صفة الأمر بالصرف أو المفوض له.

توفير الاعتمادات.

وجود الدين وتقسيمه فصول وأبواب حسب نوع النفقة المقدرة. سلامة مشروعية الالتزام محسبيه أو قانونية.

التصفية وضبط مبلغ النفقة بالقيمة الحقيقية وفق وثائق ثبوتية.

أن الدين لم يسقط أجله.

تأشيرات عمليات المراقبة التي نص عليها القوانين والأنظمة.

صحة الدين وتبربر الخدمة المنجزة.

إلى الصلاحيات التي حددتها المادة 38 من المرسوم التنفيذي 91 /313 .

الرقابة البعدية والمتمثلة في مجلس المحاسبة وهي هيئة خارجية تقوم بالرقابة البعدية يتبع الإجراءات المنصوص عليها في الأمر 95 /20 المتعلق بمجلس المحاسبة والأمر 95 /377 المتعلق بنظام الداخلي بعد التقرير السنوية التي ترسم له يقوم بالتحقيق الأولي في

القانون رقم 90-21 المؤرخ في 1990/08/15، المتعلق بالمحاسبة العمومية مرجع سابق 1

 $^{^{2}}$ المرسوم التنفيذي رقم 381/11 المؤرخ في 11 نوفمبر 2001، المتعلق بمصالح المراقبة المالية.

حالة مخالفة يرشد التقرير ونتائج تحقيقات إلى المحكمة و بإمكاني أن يصدر عقوبات في شكل غرامات في حالة المخالفة أو التأخير في تقديم الحسابات وهي اختصاصات هامة في حماية المال العام والمساهمة في تحسين وترشيد سيرها. 1

•

[.] قانون-90/21 المتعلق بالمحاسبة العمومية.

ملخص الفصل الأول

لقد تم في هذا الفصل الأول إلى التطرق الى الجهاز المكلف بالخدمات الجامعية حيث تناولنا في المبحث الأول الجهاز المكلف بالتزامات على المستوى المركزي، والفصل في الديوان الوطني لخدمات، والمطلب الثاني تعرفنا على الجهاز المكلف بالخدمات الجامعية على المستوى المحلي والمتمثل في مديريات الخدمات الجامعية وذلك في طريق المرسوم 94 المؤرخ في 21 شوال عام 1415 الموافق 22 مارس 1995 المتضمن إنشاء الديوان الوطني لخدمات الجامعية وتنظيمه الجريدة الرسمية 24 ثم تعديله بموجب المرسوم التنفيذي الوطني لخدمات الجامعية وتنظيمه الجريدة الرسمية 24 ثم تعديله بموجب المرسوم التنفيذي محلية تحل محل المندوبيات الجهوية، في عملية الرقابة والتسيير على الإقامات الجامعية وذلك بإعطائها استقلاليه أكثر وأصبح كل من الإقامات الجامعية والمديريات تتمتع بالاستقلالية المالية في المدير أصبح آمر بالصرف وله صلاحيات واسعة وباستطاعته اتخاذ القرارات بكل حرية دون التقيد والرجوع إلى المركزية في الخدمات الجامعية تكتسي أهمية كبيرة من توفير وتحقيق الراحة للطالب من أجل مساعدته على التحصيل الدراسي جامعي في المستوى.

إن الجزائر أخذت على عاتقها عبئ التكفل بالفئات المحرومة المتمدرسة و خاصة منها الجامعة قصد تحقيق استراتيجية ديمقراطية التعليم المتبناة بهدف تكوين إطارات وكفاءات على تحقيق ظفرة التقدم.

ولهذا عرف نظام الخدمات الجامعية تطورا سريعا ولافتا لانتباه للعدد الهائل الذي كانت تستقبله مؤسسات التعليم العالي من سنة لأخرى، لكن بالرغم من الإيجابيات التي حققتها استراتيجية ديمقراطية التعليم برزت عدة الكثير من السلبيات خاصة في مازال قطاع الخدمات مازال يعاني منها إلى الآن والتي انعكست سلبا على حياة الطلبة وعلى قدرتهم على التحصيل.

وبما أن قطاع الخدمات الجامعية قطاع خدماتي محض، وللنهوض بالطالب والقطاع البيداغوجي بصفة عامة فهو يمارس من خلاله عدة مهام متنوعة على المستوى الداخلي وهي المهام الداخلية وعلى المستوى الخارجي وهي المهام الخارجية وهذا ما سوف نتناوله في هذا الفصل.

المبحث الأول: المهام الداخلية

للخدمات الجامعية عدة مهام تناولنا في المبحث الاول المهام الداخلية ومتمثلة في الايواء والاطعام والتي تعد من المهام الاساسية والضرورية لمساعدة الطالب على تمكينه من مزاولة مساره الدراسي.

المطلب الأول: الإيواء

يعتبر الإيواء من الوظائف الأساسية بل أنها الوظيفة الأولى التي تستطيع بها الإقامة الجامعية التابعة لمديرية الخدمات في اعتبار أن طبيعة وجودها تقوم على أساس توفير الإيواء للطلبة الوافدين من مناطق بعيدة. 1

الفرع الأول: مصلحة الإيواء

وتتمثل عملية إيواء الطلبة في منحهم غرفة بأجنحة عدة خصيصا لهذه الغرض وتجهز هذه الغرف بمجموعة من الوسائل التي من شأنها توفير الراحة وشروط الدراسة كراسي طويلات بطبيعة الحال الأغطية أفرشة كما تتوفر على شروط فيزيائية وصحية محددة إنارة تدفئة نظافة.

ويشرف على متابعة إيواء الطلبة قسم إداري خاص يسمى في العادة مصلحة الإيواء بالإقامة الجامعية.

ويقوم بالمهام التالية:

*توفير احتياجات الإيواء.

* النظر في اقتراحات وشكاوى الطلبة والعمل لحلها.

*المحافظة على مرافق السكن الطلابي وصيانتها ونظافتها بصفة دولية والإبلاغ عن أي عمل طارئ

إيواء الطلبة حسب النظام المعمول به وتسجيل بياناتهم.

¹آيت عيسى حسين، انعكاسات تدهور الظروف المعيشية في الاقامات على التحصيل العلمي للطالب، رسالة ماجستير في علم الاجتماع التربوي، جامعة الجزائر، 2003،2004 ص 22.

للقيام بهذه الوظائف في إدارة الإسكان تهدف إلى:

-تأمين الإقامة المريحة للطلاب وتهيئة المناخ الملائم لهم لزيادة تحصيل العمل والشغل أوقات الفراغ بكل ما هو مفيد وتوفير الرعاية الصحية والنفسية للطلاب والعناية ببرنامج الترويح الهادفة لهم

شروط الاستفادة من الإيواء:

- يستفيد من الإيواء الطلبة القاطنون على بعد 50 كيلو متر فما فوق للذكور و30 كيلومتر بالنسبة للإناث من الأماكن البيداغوجية التي يدرسون بها. 1

ولكي يستفيد الطلبة وجب عليهم دفع ملف لدى مصلحة الإيواء التابعة للإقامة في الأجل المحددة للحصول على غرفة وبتضمن الملف الوثائق التالية:

- -المصادقة على استمارة ملف الإقامة الجامعية وتسلم من طرف الإدارة
 - -المصادقة على استمارة الالتزام وتسلم من طرف الإدارة
 - -شهادة الميلاد.
 - -نسخة مصادقة عليها من بطاقة التعريف الوطنية.
 - -الظرفان من الحجم المتوسط يحملان الطابع البريدي وعنوان السكن.
 - -صورتان شمسیتان

فبعض دراسة الملف وقبوله يمنح للطالب أو الطالبة مقرر الاستفادة من الإيواء صالح لمدة سنة واحدة على أن يتم تجديدها وكذلك بتقديم الوثائق التالية الخاصة بتجديد الايواء وبمكن ملف التجديد الوثائق التالية:

- -تبرئة إيجار الغرفة
- -شهادة طبية مسلمة من طرف المركز الطبي لإقامة الجامعية
 - -صورتان شمسیتان

¹آيت عيسى حسين، انعكاسات تدهور الظروف المعيشية في الاقامات الجامعية على التحصيل العلمي للطالب، رسالة ماجستير في علم الاجتماع التربوي، المرجع السابق، ص 23.

-تبرئة إرجاع لوازم الغرفة المسلمة في بداية السنة الجامعية

وإن أراد طالب إكمال دراسته مدينة جامعية أخرى لكي يتم قبولها بمؤسسة الاستقبال عليه أن يقدم إلى مصلحة الإيواء ملف متكون من الوثائق التالية: 1

-طلب تحويل مكتوب لإقامة الجامعية المستقبلة

- نسخة مصادقة عليها من شهادة التسجيل من المؤسسة الجامعية المستقلة وهذا الملف يسمى ملف التحويل.

-أن الطالب الجامعي المقيم له واجبات وجب التقيد بها واحترامها وتضمنت هذه الواجبات في المحافظة على نظافة الغرف والتجهيزات الموضوعة تحت تصرفهم مدة تكوينهم بالغرفة والتعويض عن الأضرار التي يتسببون فيها فهم مسؤولون عن الحوادث التي يمكن أن تحدث داخل الغرفة في الإدارة لا تتحمل مسؤولية أي حوادث سرقة تحدث داخل الغرف في الطالب المقيم عليه احترام راحة وهدوء جيرانه وعدم ازعاجهم مهما كانت دواعي ذلك في التالية يمنع عليه أن يسلم أو يعير مفاتيح الغرفة لأشخاص أجانب عن الإقامة مهما كان السبب وعدم الاخلال للإقامة الجامعية العنف والتهديد والفوضي.

على المقيمين احترام توجيهات الأمنية والوقاية والمحافظة على تجهيزات المخصصة لذلك حسب نص المادة 26 من القرار الوزاري الخاص بنظام الداخلي للإقامات.

للمقيم واجبات وجب تقيد بها كذلك لديه حقوق يتمتع بها داخل الإقامة وأهم هذه الحقوق توفير الأمن فتقوم أجهزة الأمن بمراقبة الدخول والخروج للإقامة تجنبا عبور الغرباء بالدرجة الأولى حفاظا على سلامة الطلبة من كل خطر وحفاظا على لا ممتلكاتهم كما يقوم الجهاز بمراقبة تجاوزات الطلبة ثانيا وعموما تهدف وظيفة توفير الأمن إلى تحقيق الراحة النفسية للطلبة.

-

¹ المادة 4 إلى 8 من القرار الوزاري 42 المؤرخ في 25 جوان 1998، المتضمن المصادقة على النظام الداخلي للإقامات يحدد كيفية الاستفادة من الخدمات الجامعية.

رعاية الطلبة من الناحية الصحية والوقائية تكتسي جزءا هما من وظائف الإقامة تجنبا لأي خطر قد يصيب الطلبة كالأمراض المعدية وعليه تتوفر الإقامة الجامعية على عيادة يشرف عليها أطباء وممرضين يقومون بإجراء فحوصات لفائدة الطلبة الأمراض المزمنة الذين يخضعون لمتابعة خاصة كما تقدم الاسعافات الضرورية في الحالات الطارئة وتخصص سيارات إسعاف لنقل الحالات التي التي تتجاوز إمكانيات العيادة.

وقصد قتل الروتين اليومي لحياة الطلبة وشغل أوقات الفراغ في أنشطة تعود بالفائدة الإيجابية على المستوى النفسي والفكر والجسم للطالب تسخر الإقامة الجامعية المستازمات المادية اللازمة لممارسة بعض الأنشطة الثقافية والرياضية كالملاعب، قاعات مخصصة لهذا الغرض كما تخصص اعتمادات مالية توجه لتمويل النشاط الطلابي، وهذا كله يهدف لتحقيق التكييف مع الحياة الجامعية وتعويض النقص المتأتي من بعد الطالب عن محيطه الاجتماعي الأصلي ويستفيد الطالب من المنحة والنقل والإطعام. 1

نصت المادة 21 من القرار الوزاري المتضمن النظام الداخلي للإقامات فعل كل طالب مقيم بالإقامة يستفيد من حرية التعبير والإعلام وحرية التجمع والتنظيم ضمن القوانين وتنظيمات المعمول بها، كما يستفيد أيضا من حق استقبال الزوار مع احترام أحكام هذا النظام.

وفي حالة وقوع مشاكل مخالفة لأحكام النظام الداخلي للإقامات يتعرض الطالب المقيم إلى عقوبات مختلفة حسب الخطأ المرتكب وهذا بعد مثوله أمام مجلس تأديبي وهذا من نصت عليه المادة 27 من القانون الداخلي للإقامات.

يحول المخالف لأحكام هذا النظام على لجنة التأديبية للإقامة

[.] المادة 09 من القرار الوزاري رقم 42 المؤرخ في 25 جوان 1998 ، المرجع السابق 1

وطبقا لنص المادة 34 من القانون الوزاري المتضمن النظام اللجنة التأديبية تشكل من رئيس مصلحة الإدارة والرئيس مصلحة الإيواء ورئيس مصلحة الإطعام وممثل عن الطلبة ممثل عن العمال على مستوى الإقامة وتحت اللجنة التأديبية بسنة جامعية واحدة.

تكون حسب مخالفة المرتكبة في مخالفات الدرجة الأولى وتتمثل في الشتم والكلام البذيء والقذف تجاه مجمع العمال عقوبتها إنذار شفهي أو مكتوب من قبل مدير الإقامة وكذلك توبيخ مكتوب من طرف هذا الأخير ومخالفات الدرجة الثانية تمثلت في السرقة والابتزاز والاختلاس وتحويل أملاك الإقامة الجامعية وعقوبتها الاقصاء المؤقت للسنة الجارية والطرد النهائى من الإقامة.

عقوبات الدرجة الأولى يقررها مدير الإقامة دون الرجوع إلى اللجنة التأديبية وهذا حسب ما نصت عليه المادة 30 من القانون الداخلى للإقامات.

الفرع الثاني: مشكلة الإيواء: لقد بلغت وضعية الإيواء حالة المتدهورة يرثى لها وتنذر بالخطر فالهياكل مفرطة الاستعمال في الغرفة التي كانت مخصصة لإيواء طالبين هي الآن تأوي في المتوسط أربعة وكذلك نقص في النظافة غياب قاعات المراجعة وغيرها وهذا تدهور يعود إلى جملة من الأسباب والعوامل وهي:

تطبيق غير الصار من القوانين من طرف مسؤولي الإقامة الدائمة لكل أنواع الانحرافات وإسكان الغرباء وحجز بعض الأوراق لسنوات عديدة من طرف طلب إعادة السنة في عدة مرات وهناك غرف تحتوي حتى 5 أشخاص.²

-إسكان عمال قطاع الخدمات الذين تم توظيفهم من الإقامة الجامعية تعرف السكنات الوظيفية.

-البطء في إنجاز الهياكل الخاصة بالإيواء.

المادة 29 إلى المادة 35 من القرار الوزاري رقم 42 المؤرخ في 25 جوان 1998ن مرجع السابق. 1

 $^{^2}$ عمار بشير الشريف، دور الاداء الاداري لإدارة الخدمات الجامعية في تحسين الخدمات الاجتماعية، رسالة ماجستير في علم الاجتماع، فرع فرصة الاجتماعية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2006، ص 206.

-يعتبر النقص في الهياكل أهم المظاهر التي تعكس الصعوبات المادية لازمة قطاع الخدمات وبعود هذا إلى الكلفة العالية لإنجازها، وبطء الأشغال من جهة وتزايد الطلب الاجتماعي إلى الإيواء من جهة أخرى.

المحاولة للتقليل من الاكتظاظ الضرورة إلى استلام الهياكل قبل إنجازها وهي في حالة غير ملائمة والتي سرعان ما تظهر غيرها بعد فترات قصيرة.

-نقص الصيانة دوري إلى تدهور حالة الهياكل بشكل سريع أمام النقص الفادح في الاعتمادات المالية المخصصة لهذا الغرض إضافة إلى رمزية تسعيرة المعمول بها والمقدرة ما بين 40 دينار جزائري و 50 دينار جزائري شهريا للطالب الواحد، أي بمقدار مساهمة يبلغ 1.33 وهو ما يمثل 4 اليومية وحوالي 7.5 مره أقل من كلفة صيانة الغرفة في 1 اليوم

-إصرار الجهات المسؤولة إلى إيواء الطلبة في الوضعية الخامسة وحتى السادسة وأحيانا إلى تحويل المرافق أخرى إلى أماكن لا تتوفر على أدنى شروط الاقامة للطالب الجامعي.

جدول الطاقات والمساحات الخاصة بالإقامة:

المساحة المبنية	المساحة	الطاقة الحقيقية	الطاقة النظرية	مديرية الخدمات
	الإجمالية			الجامعية
m19680	m117848	1621	2160	الإقامة المختلطة
m8798.7	m57527	1186	1000	الإقامة الجامعية
				الوئام
m19525	m28900	925	500	الإقامة الجامعية
				500

مذكرة تقديم برنامج عمل مديرية الخدمات الجامعية تبسة بتاريخ 1

الإقامة الجامعية	1000	1143	m21000	m07793
1500				
الإقامة الجامعية	1000	900	m19800	m9273
01				
الإقامة الجامعية	1000	1010	m23600	m11089
02				
الإقامة الجامعية	1000	1139	m9616	m11935
03				

	آخر عملية	منشآت أخري		عدد الاجنحة	مديريـــــــة
العتاد	التهيئة		المستغلة	المجموع	الخدمات
					الجامعية
600 ســرير	جناح أ	/	08	12	الإقامـــة
وماطلا					الجامعيـــة
					المختلطة
	/	/	07	08	الإقامــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
					الجامعيـــة
					الوئام
	/	/	04	04	الإقامة 500
					سرير
	/	/	06	05	الإقامــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

^{.2019/06/03} היكرة تقديم برنامج عمل مديرية الخدمات الجامعية تبسة بتاريخ عمل مديرية الخدمات الجامعية 1

					1500 سرير
	/	/	06	06	الإقامــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
					1000 سرير
	/	/	04	04	الإقامة 02
200 ســرير	/	00	05	05	الإقامة 03
وماطلا					

المطلب الثاني: الإطعام:

الإطعام ثاني أهم وظيفة تقوم بها الاقامة الجامعية وترتبط هذه الوظيفة ارتباطا وثيقا بالوظيفة الأولى و تكسبها أهمية خاصة بالنظر إلى ارتباطها ببعد بيولوجي لدى الطلبة المقيمين، و يشرف على آداء المطعم من خلال إعداد قائمة أو لائحة الطعام خلال فترة معينه تكون في الغالب أسبوع

*تقديم وجبات ذات كمية ونوعية

*تنوع الوجبات من حيث النوع

ويقدم المطعم ثلاث وجبات هي الفطور الغداء العشاء وهنا تجدر الإشارة إلى التزام إدارة المطعم بتقديم وجبات خاصة للطلبة الذين يعانون من بعض الأمراض هذا كله مع مراعاة الشروط الصحية. 1

الماجستير في علم الاجتماع. الطلابية في تحسين الخدمات الاجتماعية في الاقامات الجامعية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع.

الفرع الأول: مصلحة الإطعام

ويقوم رئيس مصلحة الاطعام بتقسيم الإقامات الجامعية إلى مجموعات بصفة متوازية مع بعضها البعض من حيث عدد الطلبة المقيمين فيها وتحدد على أساس احتمالات الكميات السنوية لكل مجموعة.

وتقوم الإقامة بتسيير ام مديرية الخدمات الجامعية مصلحة الاطعام فتقوم بعملية المراقبة على هذا التسيير، وتقوم مصلحة المالية بدفع جميع فاتورة الإقامة الجامعية كما قامت ديوان الوطني للخدمات الجامعية بتحديد كلفة الوجبة الغذائية اليومية للطالب كالتالي:

كلفة الوجبة الغذائية للطالب تساوي المصروفات اليومية/ وجبات الغذاء + الوجبات العشاء 2

يرتكز قسم الموارد البشرية على تيسير الامكانيات البشرية الموضوعة تحت تصرف المديرية من إطارات وكفاءات تسهر على تقديم أفضل ما لديها لضمان حصول الطالب على أفضل الخدمات الجامعية

توفر مديرية الخدمات الجامعية على خدمة الإطعام لجميع الطلبة المقيمين وغير المقيمين على مستوى وحدتها المختلفة.

أن يكون الطالب مسجل بالجامعة ومتحصل على بطاقة الطالب بالنسبة للطلبة غير المقيمين فإن الاستفادة من الإطعام من خلال تشكيل ملف واحد يمكنهم من الحصول على بطاقة مغناطيسية مجانية واحدة خاصة بالإطعام والنقل معا وتجدد كل سنة 1

*ملف الاطعام

-نسخة من شهادة تسجيل في السنة الجامعية الجارية

صورتين شمسيتين

-بطاقة المعلومات الشخصية نموذج يعطى من طرف الإدارة أو يحمل من الرابط

الموقع الرسمي لمديرية الخدمات الجامعية، باتنة بوعقال 2021/05/03 على الساعة 00.00 ليلا الموقع الرسمي لمديرية الخدمات الجامعية، باتنة بوعقال 00.00

-الطلبة المقيمون تلقائيا يستفيدون من خدمة الإطعام على مستوى الاقامات الجامعية الطلبة غير المقيمون من خدمة الإطعام بمجرد دفعهم لملف النقل وذلك على مكتب التسجيل التابعين للنقل بالقطب الجامعي

-البطاقة المغناطيسية وثيقة شخصية لا يجوز استعمالها من غير صاحبها 1 حيث تنص المادة 20 من القانون الداخلي للإقامات الجامعية على:

" تتكفل إدارة الإقامة بضمان السير الحسن للإقامة والعمل على ضمان توفير أحسن الظروف الملائمة للاستقبال والإيواء والإطعام والنقل وتجديد المنح، ضمان الأمن، النظافة والتكفل في صيانة التجهيزات ودفع أحسن الوسائل لصيانة تجهيزات وضمان الإقامة وضع تطبيق برنامج النشاطات الثقافية والرياضية والترفيهية حسب الوسائل والإمكانيات بالتنسيق مع جمعية المقيمين.

الفرع الثاني: مشكلة الإطعام

مع مرور السنين نلاحظ زيادة في التكلفة مرفوقة بزيادة في تعداد الطلبة بين ما تظل مساهمة الطالب في تغطية الكلفة ثابتة ولم تزداد مساهمة الدولة.

إن الاستفادة من خدمات الجامعية متاحة لكل الطلبة، وكذلك عمال القطاع والأساتذة وكل هذه الفئات تستفيد من تعريفة الطالب وهي 40 دينار جزائري للوجبة وتتشكل بالغلاف المالى على النحو التالى:

-2.8 من كلفت التغذية اليومية بينهما مساهمة الدولة 25.32

أن الفارق ما بين الكلف اليومية للتغذية والغلاف المالي المخصص لها يزداد بسرعة من أجل ضمان تقديم الخدمات للمستفيدين وتلجأ المصالح المعنية إلى أسلوبين:

-تجاوز الاعتمادات المخصصة لذلك

 $^{-1}$ التقليص في كمية ونوعية التغذية.

الموقع الرسمي للجامعة. 1

-الازدحام نتيجة العدد الكبير من الطلبة وتتجلى مظاهرة في الطوابير الكبيرة خاصة في المطعم والنقل.

- نقص نوعية وكمية الوجبات المخصصة للطالب، ويبدو ذلك كتغير الطبق أثناء الوجبة الواحدة وزيادة على عدم تخصيص وجبات للفئات الخاصة من الطلبة ووفقه هذا كله وعدم مراعاة شروط النظافة الصحية مما يجعل الطلبة عرضة للتسمم الغذائي.

ونظرا لأهمية هذا الجانب وصعوبة مراقبته ومتابعته يلزم متابعة دقيقة ومستمر على عدة مراحل بدءا بضمان تمويل للمطاعم بمختلف المواد الغذائية ومرورا بطرق استقبال السلع وراقبتها من حيث الكميات والنوعية مرورا إلى طريقة تحضيرها وتوزيعها للطلبة مع ضمان وصولها بالكمية والنوعية المطلوبة في مصلحة الاطعام تقوم بالمراقبة اليومية والشهرية لمختلف المطاعم وذلك لمتابعة الوضعية المالية لكل مطعم فعليها يتم بالتنسيق مع مصالح مديرية التجارة والمصالح البيطرية للولاية ومختلف هيئة المراقبة وذلك لتقديم وجبة كاملة كما من ونوعا للطالب، وتقديم انشاء لجان استقبال ومراقبة نوعية السلع حيث مواصفات دفتر الشروط المرفقة مع هذا التقديم حسب كل حصة مع العلم أن كل المواد الحساسة، مثل اللحوم الحمراء والبيضاء ومشتقات الحليب والبيض إلى آخره، فإنها تسلم شهادات تحاليل النوعية وكل مادة تكون فيها شكوك تحول إلى مديرية المنافسة والأسعار لتحديد مدى جودتها ومن أجل السير الحسن لمختلف مصالح الإطعام على مستوى الإقامات يتطلب الالتزام بـ:

*الوثائق الإدارية أوراق الاستهلاك اليومية، الفواتير، الوضعيات الشهرية، سند طلب السلع.

*يجب مراقبة بطاقات الاطعام للتحكم في الغذاء.

*التذاكر يجب الاهتمام بها كونها تراقب نهاية الأسبوع من طرف لجنة خاصة.

¹ عمار بشير الشريف، دور الآراء الإداري بإدارة الخدمات الجامعية في تحسين الخدمات الاجتماعية، رسالة ماجستير في علم الاجتماع، مرجع سابق، ص 275.

يجب إعلام سير المراقبة والتنسيق كتابيا بكل خلل في التموين.

*مراقبة المؤسسات الجامعية.1

*الرقابة الغذائية.

*مراقبة نوعية الغذاء أمر مهم للغاية سواء على مستوى الإقامات الجامعية أو في نظام التغذية الجامعية.2

*ما يتطلب تحضير الأغذية لعدد كبير من الأشخاص تقدم عادة في نفس الوقت وكذلك فإن أي خطأ في النظافة، يسبب أضرارا كبيرا في صحة الطلبة رقابة موظفي الإطعام يجب على المواطنين المسؤولين عن الإطعام يكون على نظافة تامة يخضع المسؤولون عن إطعام لمراقبة طبية دولية لا يسمح لأي شخص يشتبه فيه أو يعرف عنه أنه يعاني من أمراض في الجهاز التنفسي أو أي أمراض معدية أخرى أن يشارك في الإطعام.3

في الجامعة الجزائرية لازالت معظم احتجاجات واضرابات الطلبة تطمح حول مشاكل الإطعام والنقل والإيواء فالجامعة الإفريقية هي الأسوأ عربيا حيث تتلقى عددا كبيرا من الشكاوى والاحتجاجات الطلبة حول ظروف الاطعام الجامعي التي لا تتناسب إطلاقا مع اطارات المستقبل وهذا ما دفع بجمعيات حماية المستهلك إلى تقديم طلب رسمي للديوان الوطني للخدمات الجامعية من أجل إجراء استطلاع ميداني لواقع المطاعم الجامعية غير أن الديوان رفض ذلك ورفض حتى المشاركة في اليوم الدراسي مما يدل على أن الجامعة الجزائرية لا تريد تسليط الضوء على المشاكل التي تعانيها ، حيث أكد رئيس الفيدرالية الجزائرية للمستهلكين أن الإقامات الجامعية تهتم بالكمية على حسب النوعية في إطعام الطلبة الذي لا يحق لهم انتقاد ما يأكلون ، كأن مسؤول الخدمات الجامعية ينفقون عليهم من جيوبهم الخاصة أن معظم الطلبة المقيمين في الجامعة قادمون من ولاية بعيدة.

^{.286} عمار بشير، دور الآراء الإداري بإدارة الخدمات الجامعية، مرجع سابق، ص 1

 $^{^{2}}$ الموقع الرسمي للخدمات الجامعية، باتنة، بوعقال، مرجع سابق.

 $^{^{3}}$ الموقع الرسمي لمديرية الخدمات الجامعية، باتنة، بوعقال، نفس مرجع.

كشف الناطق باسم الاتحاد العام للتجار الجزائريين أن 60 بالمئة من التسممات الغذائية التي تقع في المطاعم بما فيها المطاعم الجامعية وأضاف أن الظروف البيئية لحفظ الأغذية في الإقامات الجامعية هو سبب انتشار التسممات الذي يذهب ضحيتها سنويا لمئات الطلبة كذلك العلاقات المشبوهة بين المسؤولين ومسؤولين الجامعة في ما يتعلق بنوعية المواد الغذائية ومدى صلاحيتها خاصة أنها تفتقر إلى الرقابة الدورية في حين يكون طالب بحاجة إلى غذاء متوازن يضمن تمديد عقله وجسمه بالطاقة وإذا الجانب الوحيد الغذائي غير متوازن فإن هذا الأمر سيؤثر على الجانب الفكري والجسمي للطالب.

طبق جودة الوجبة الغذائية بالإقامات الجامعية محل الجدال بين الطلبة ومنظماتهم في ما تزال نوعيته لا تتناسب في حقيقة الأمر ما يقدم لهم من وجبات وما تصرح به الملفات والتقارير المقدمة حول العملية وأن التكلفة المسرح بها تتجاوز بكثير القيمة الحقيقية للوجبات المقدمة للطلبة وعدم كفاياتها و نقص جودة المواد المعدة بها اصافة إلى التحايل المنتهج بتمويل المطاعم بالسلع من خلال تصريح المغالط لنوعية وطبيعة بعض المواد الغذائية مما يسمح بالتلاعب في الأسعار واللحم الرديء والحلويات الجيدة والرخيصة الثمن وأمور كلها ستأثر في قيمة الوجبة، رغم أن محتواها واحد وهذا يعود إلى المراقبة التي من المفروض أن تخضع لها السلع من طرف لجنة الصحية والتي من الأشجار مشاركة الطلبة وممثليهم كأعضاء بهذه اللجنة وذلك أن التموين يتم عادة في الصباح الباكر قبل دخول المدير وطبيب الإقامة وحتى المشرف على المطعم و هم الأعضاء الثلاثة في النخبة الصحية التي ينقص يمون بها المطعم وفي غياب النخبة والرقابة هذا يسمح بتسرب وإخراج التموين الذي ينقص من وجبة الطالب والمحسوب عليه كذلك تقديم مشتقات الحليب مدة صلاحيتها قريبة من وجبة الطالب والمحسوب عليه كذلك تقديم مشتقات الحليب مدة صلاحيتها قريبة

 $^{^{1}}$ بسطى نور الدين، مرجع سابق.

في الاجراءات القائمة في تسيير الإطعام سمحت بملاحظة عدة خروقات فادحة سواء بجهل او بغياب التحكم، بل وحتى بالتواطؤ بسبب صفقات مشبوهة.

- مراقبة نوعية الغذاء امر مهم للغاية سواء على مستوى الاقامات الجامعية او في نظام التغذية الجماعي، ما يتطلب تحضير الاغذية لعدد كبير من الاشخاص تقدم عادة في نفس الوقت، ولذلك فان أي خطا في النظافة قد يسبب ضررا كبير على صحة الطلبة.
- رقابة موظفي الاطعام: يجب على الموظفين المسؤولين على الاطعام ان يكون على نظافة تامة جسما وهنداما.
- يخضع المسؤولين عن الاطعام لمراقبة طبيبة دورية لا يسمح لأي شخص يشتبه فيه او يعرف عنه انه يعاني من امراض الجهاز التنفسي او أي أمراض معدية أخرى أن يشارك في الاطعام.

الباب 22-24: التغذية تم تسوية مستحقات صفقات التغذية المجددة خلال سنة 2019 طبقا للجدول أدناه: 1

الرصيد	مبلغ الدفع	مبلغ الالتزام	مبلغ الصفقة	المورد	الحصة	رقم
24.611.180.00	79.981.820.00	104.593.000.00	104.593.000.00	هبيـــر	اللحوم	01
				ع بد	الحمـــراء	
				السلام	الطازجة	
9.325.957.16	22.929.322.84	32.255.280.00	32.255.280.00	هبيـــر	السدجاج	02
				حمزة	الطازج	
1.840.285.69	98.762.487.71	100.566.773.00	100.556.773.00	عباس	الخضـــر	03
				بوجمعة	والفواكه	
6.362.355.43	103.983.339.67	110.344.695.10	110.344.695.10	شركة أم	المـــواد	04
				أس	الغذائيـــة	
				الممتاز	العامة	
4.117.486.80	20.006.043.20	24.123.530.00	24.123.530.00	بن عمر	الحليب	05

مذكرة تقديم برنامج عمل مديرية الخدمات الجامعية تبسة بتاريخ 2019/06/03.

				ياسين	ومشتقاته	
4.115.953.00	19.950.147.00	24.107.000.00	24.107.100.00	مؤسسة	الخبز العادي	06
				الأميـــر	250غ	
				مخبــــزة	وحلويات	
				وحلوبيات		
50.378.218.80	345.612.160.42	395.990.378.50	395.990.378.50	المجموع العام للصفقات		المجمو

ملاحظة: خلال السنة المالية تم سحب مبلغ مالي من الباب 22-24 التغذية بموجب مراسلة من الديوان الوطني للخدمات الجامعية تحت رقم 2019/28 بتاريخ 14 مارس 2019 على تجميد وسحب المبلغ المبين كما يلي:

الرصيد	مبلغ	رصيد الدفع	الدفع	رصــيد	الالتزام	الاعتمادا	الباب
	السحب			الالتزام		ت	
						المفتوحة	
100.00	50.378.218.	50.378.218.80	345.612.160.42	0.00	395.990.3	395.990.378	22-24
	50				78.50	50.	

الحصيلة النهائية¹

الرصيد المتبقي	الدفع	الاعتمادات الممنوحة	الفرع الجزئي الثاني	
100.00	345.612.260.42	345.612.260.42	الباب 22-24	

			، اليومية	عدد الوجبات	طبيعة	عدد الطلبة	المطاعم
	المعدل	العشاء	الغداء	فط ور	المطعم	المعنيين	الجامعية
	الشـــهري			الصباح		بالتغذية	
	للوجبـــة						
	الغذائية						
Ī	120.15	814	696	218	مدمج	947	الإِقامــــة

^{.2019/06/03} تقديم برنامج عمل مديرية الخدمات الجامعية تبسة بتاريخ 1

						الجامعية
						الجامعية الوئام
124.09	1296	987	360	مدمج	1500	مطعم
						الاقامــــة
						1500
138.45	0	2216	0	مدمج	6000	مطعـــم
						المركزي
130.98	942	952	180	مدمج	1196	مطعـــم
						الإقامــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
						1000
107.94	870	799	150	مدمج	1000	مطعـــم
						الإقامة 02
112.48	1139	1075	219	مدمج	1000	مطعـــم
						الإقامة 03
135.81	1160	986	250	مدمج	1000	مطعـــم
						الإقامــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
						الوئام

 $^{^{1}}$ مذكرة تقديم برنامج عمل مديرية الخدمات الجامعية تبسة بتاريخ $^{2019/06/03}$

المبحث الثاني: المهام الخارجية

تعتبر المهام الخارجية والمتمثلة في المنح والنقل ضرورة لا يمكن الاستغناء عنها فهي تحل لطالب اشكال كبير وتمكينه من الاستغناء عن الاقامة الجامعية التي تكون غالبا غير لائقة، كذلك المنح التي تعتبر اعانة تساعد الطلبة الذيم أهاليهم دخلهم محدود.

المطلب الأول: المنح

المنحة الجامعية مخصص مالي تقدمه الدولة للطلبة المسجلين قانونا في مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي، بقصد تغطية جزء من مصاريفهم الدراسية في المنحة من حق أي طالب على أن تتوفر فيه شروط المنصوص عليها وهي كالآتي:

الفرع الأول: شروط الاستفادة من المنحة

-أن يكون مسجلا في إحدى مؤسسات التعليم العالي وألا يزيد عمره عن 28 سنة وألا يكون متأخرا دراسيا بأربع سداسيات أو أكثر.

-ألا يكون مستفيدا من المنحة من قبل.

-ألا يتجاوز دخل الأبوين ثمانية مرات الأجر الوطني الأدنى المضمون 18000.00 د.ج شهريا.

-أن يكون مزاول لدراسة بانتظام ألا يكون لديه عطلة أكاديمية أو مجموعة علاماته في السنة الجاربة يساوى الصفر.

-مستخرج الضريبي شهادة عدم الخضوع للضريبة لأولياء يكون صافى من الديون.

ويستفيد الطلبة من المنحة وفقا للشروط المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 90/ 351 المؤرخ في 26 اكتوبر 2009 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 90 /170 المؤرخ في 2 جوان 1990 الذي يحدد شروط تخصيص المنح الدراسية ومبالغها.

أن ملف المنحة هو نفسه بالنسبة لكل الشعب ونسبة الاستفادة منها مرتبطة بمداخيل الأولياء.

حيث يتم تحديد مبلغ المنحة التدرج لكل ثلاثي للعام الدراسي على النحو التالي:

4050 دج نسبة للطلبة الذين يثبت أوليائهم داخل شهريا صافيا مجمع ي أربع مرات عن الأجر الوطنى الأدنى المضمون.

3070 دج بالنسبة للطلبة الذين يثبت أوليائهم داخل شهريا صافيا المجمع يقل بسبع مرات عن الأجر الوطنى الأدنى المضمون.

2070 دج بالنسبة للطلبة الذين يثبت أوليائهم داخل شهريا صافيا مجمع ثمانية مرات عن الأجر الوطني الأدني المضمون.

يقوم قسم المنح باستلام دراسة الملفات المقدمة لديه في حالة القبول فإن طالب يحصل على منحة تقدر ب 4000 دينار جزائري لطلاب ليسانس و 5850 لطلاب الماستر و 7200 دج لطلاب ثانية ماستر و 12000 دج الثلاثي بالنسبة لطلبة الدكتوراه.

قبل الحصول على المنحة الجامعية يتقدم الطالب بطلب على الأرضية المخصصة لطلبة عبر النظام بالنسبة لطلب الجدد لأنه كي يستفيد حاليا طالب الناجح الجديد في البكالوريا من المنحة يجب أن يمر إجباريا عبر هذا النظام عادة هذا يسقط حق الطالب في الاستفادة من المنحة الجامعية للسنة الجاربة

أن ملف الاستفادة من المنحة يختلف من طور لآخر وكذلك ملف التجديد في ملف المنحة لطور ليسانس يتكون من الوثائق التالية نسخة من كشف نقاط البكالوربا، نسخة من الشهادة المدرسية أو شهادة التسجيل للسنة الجامعية حاليا وصك البربد للحساب الجاري مشطوب شهادة عدم الخضوع للضريبة الصافية من الديون الأولياء كشف مداخيل الأولياء $^{1}.\mathsf{progress}$ بين التسجيل في المنحة الجامعية مطبوع من موقع نظام

أما في ما يخص ملف تجديد المنحة للسنة لهذا الطور يتمثل في الوثائق التالية: نسخة من الشهادة المدرسية أو شهادة التسجيل للسنة الجامعية الحالية.

المرسوم التنفيذي رقم 09-351 المؤرخ في 26 أكتوبر 2009، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 90-170، المؤرخ 1 في 2 جوان 1990 يحدد شروط تخصيص المنح الدراسية ومبالغها.

شهادة نجاح أو كشف النقاط صك بريدي للحساب مشطوب نسخة من بطاقة الطالب.

-أما بالنسبة لملف الاستفادة من المنحة للطلبة الطور الثاني ماستر يتمثل ملفه في الوثائق التالية: نسخة من كشف نقاط شهادة البكالوريا، نسخة من شهادة ليسانس، نسخة من الشهادة المدرسية أو شهادة التسجيل للسنة الجامعية الحالية أو شهادة بطالة للوالدين وشهادة عدم الخضوع للضريبة للوالدين، شهادة بطالة للطالب وشهادة عدم الخضوع للضريبة للطالب وكذلك يختلف ملف تجديد منحة هذا الطور في الوثائق التالية نسخة من الشهادة المدرسية أو شهادة التسجيل للسنة الجامعية الحالية شهادة نجاح أو كشف النقاط نجاح أو شهادة انتقال شهادة بطاقة الطالب وشهادة عدم الخضوع الضريبة للطالب إما فيما يتعلق الأمر بطلبة الدكتوراه في ملفهم الخاص بالمنحة يتكون من الوثائق التالية: شهادة تسجيل نسخة من شهادة البكالوريا المصادقة عليها، شهادة الميلاد أو الحالة المدنية، شهادة عدم العمل للمعنى شهادة عدم الانخراط في الضمان الاجتماعي، شهادة عدم الخضوع للضريبة للطالب صورتين ظرفان بريدان عليهم الطابع والعنوان صك بريدي مشطوب

الفرع الثاني: مشكلة المنحة: في مقابل كثرة الوثائق المطلوبة في تكوين ملف المنحة، نجد أن المصالح المسيرة لها تفقد الامكانيات اللازمة للتأكد من صحتها شهادة عدم الخضوع للضريبة مثلا: 1

خلال فترة التسيير المركزي للمنح على مستوى مراكز الخدمات الاجتماعية الجامعية، فإن نقص التنسيق بين مختلف المصالح لا سيما منها البيداغوجية والخدماتية أدت إلى نقص في عملية مراقبة وتسيير دفع المنح الأمر الذي أدى إلى بروز بعض النتائج السلبية منها:

*الطلبة الذين سجلوا ثم تخلوا عن الدراسة يستفيدون من المنحة كامل سنة.

*الطلبة المتحصلون على شهادتي بكالوريا ومسجلين مرتين يستفيدون من منحتين سنة كاملة على الأقل

 $^{^{1}}$ بسطي نور الدين، مرجع سابق.

*الطلبة المتحصلون على شهادتهم في شهر جوان يستفيدون من المنحة لمدة ثلاثة أشهر كما أن طلب المتحصلين على شهاداتهم في بداية السنة الجامعية نتيجة امتحانات استدراكية يستفيدون من المنحة كاملة لمدة سنة.

*هذه المظاهر هي ناتج لغياب التنسيق على مستوى المدينة الجامعية وتعدد مصالح تسيير المنح إضافة إلى اختلاف ترجمة والفهم للمناشير التطبيقية الصادرة عن الوصاية وعن مستويات متعددة وتناقض فيما بينها.

المادة 01: منح الطلبة الجزائريين

الرصيد المتبقي	الدفع	الاعتماد الممنوح
448.100.00	276.516.000.00	276.964.100.00

تم تسوية منح الطلبة الجزائريين وتسديد أقساط الأربعة خلال السنة المالية 2018.

المادة 02: منح الطلبة الأجانب

الرصيد المتبقي	الدفع	الاعتماد الممنوح
36.450.00	999.450.00	1.035.900.00

تم تسوية منح الطلبة الأجانب وتسديد الأقساط خلال السنة المالية 2019.

الحصيلة النهائية

باقي الرصيد	الاعتمادات	الاعتمادات	الاعتمادات	المنح	الباب
	المسددة	الملزم بها	المفوضة	الوطنية	
448.100.00	276.516.000.00	276.955.210.00	276.964.100.00	منح الطلبة	-22
				الجزائريين	-23
					01
36.450.00	999.450.00	1.035.900.0	1.035.900.0	منح الطلبة	-22

مذكرة تقديم برنامج عمل مديرية الخدمات الجامعية تبسة بتاريخ 2019/06/03. مرجع سابق.

		0	0	الأجانب	-23
					02
484.550.	277.515.450	277.891.11	278.000.0	المجموع	
00	00.	0.00	00.00		

المطلب الثاني: النقل الجامعي

خلال مرحلة التسجيل الجامعي تسخر الجامعات كل وسائلها لضمان تسجيل ناجح ويسير للطلبة، كما تفتح شبابيك خاصة بالجامعة إلى جانب شبابيك التسجيل البيداغوجي تتولى استلام ملفات الطلبة الخاصة بالخدمات الجامعية الايواء والمنحة والنقل.

فانقل الجامعي مضمون لكل الطلبة بين الإقامات الجامعية ومؤسسات التعليم العالي مقابل دفع اشتراك رمزي ونسخه من شهادة تسجيل وبطاقة الإقامة وإثنان صور شمسية. 1

من المهام الذي يطلع بها الديوان ضمان تنقلات الطلبة إلى المرافق البيداغوجية انطلاقا من الإقامات الجامعية والمعروف بالنقل الحضري إضافة إلى النقل شبه الحضري المخصص لطلب الذين يستوفون شروط الاستفادة من الإيواء ونظر للعدد المسجل في هياكل الاستقبال في الإقامات تم اللجوء إلى هذا الاجراء لضمان تنقلهم من مقرات سكناهم إلى المجتمعات البيداغوجية وتسهر على هذه الخدمة مديرية الخدمات من خلال مخططات النقل التي تعد مع المصالح المختصة وتطبق بناءا على عدد البطاقات السنوية للاشتراك في النقل الموزعة على الطلبة وتضم المؤسسات النقل والشركة الوطنية للسكك الحديدية هذه الخدمة بناء على عقود اتفاقيات مع الديوان وفق ما يقتضيه قانون الصفقات العمومية. 2

الموقع الرسمى للجامعة.

الموقع الرسمي للديوان الوطني للخدمات الجامعية. 2

الفرع الأول: أهمية النقل الجامعي

النقل هو حمل الأشخاص والمنتجات من مكان إلى آخر وله ثلاث أبعاد هي المساحة الزمن والحركة ويعرفه المشرع الجزائري على أنه يعد نقلا كنشاط ينقل بواسطته شخص طبيعي أو معنوي أشخاص أو بضائع من مكان إلى آخر على متن مركبة مهما كان نوعها هو تلك الخدمة التي تضمن نقل البضائع والناس من مكان إلى آخر. 1

والنقل الجامعي هو نوع من أنواع النقل الجماعي الذي تتميز نوعية خدمته بإمكانية الوصول المكانية والزمانية لأنه يمتلك خصائص هذه الأخير من حيث الوسيلة المستعملة وكذا خصوصية ناقليه، غير أنه يختلف عليه بأنه مخصص لفئة معينة من المجتمع ويتكفل به الديوان الوطني للخدمات الجامعية عن طريق التعاقد مع أحد المتعاملين يبقى عقود سنوية.

يتميز نقل الجامعي بعدة مميزات تجعله يحتل مكانه مهمة في حياة الطلبة الجامعيين حيث يضمن لهم تنقلهم اليومي ويحتل مكانة خاصة في نمط حياة المجتمع.²

تحاول مديرية الخدمات الجامعية توفير النقل الحضري أو شبه الحضري واشتملت عليه المادة 27 من القانون 13/01

يستفيد الطلبة المتنقلين عبر هذا النوع من النقل بمجانية الخدمة حيث تتكفل مديرية الخدمات الجامعية بها وذلك بأن يقدم الطالب ملفا كاملا وفق ما تطلبه الإدارة والمرخص لها ذلك، حيث يقدم لكل مستفيد بطاقة خاصة بالنقل يظهرها عندما يطلب منه ذلك ويعمل النقل الحضري ببرنامج مسطر من طرف الجهات المعنية وعلى جميع الفاعلين في هذا القطاع

68

أزوليخة قنطري، سياسات نقل الأشخاص في الجزائر واقع وآفاق دراسة حالة منظومة النقل الحضري لمدينة الجزائر العاصمة-رسالة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر بباتنة،2015.

 $^{^{2}}$ مديرية النقل لولاية المسيلة، ملف النقل تقري لجنة تهيئة الإقليم والنقل، 2 نوفمبر 2

احترام هذا البرنامج ويملك النقل الجماعي شبه الحضري حافلات ومخصصة بـ 50 كيلومتر بالنسبة للذكور وأقل من 30 كلم بالنسبة للإناث. 1

الفرع الثاني: مشكلة النقل:

خدمات النقل الموكلة إلى متعامدين الخواص على أساس اتفاقيات ورغم كلفتها المرتفعة التي تستعملها مؤسسات الخدمات الجامعية إلا انها لم تؤدي إلى إرضاء المستفيدين منها وبالرغم من العدد المتزايد للحافلات كل سنة من قبل المؤسسات فإن التحسنات المنتظرة لم تتحقق بعد، كما أن المستفيد من السعر المدعم ليس هم الطلبة فقط في الاشتراك تستفيد منه بطريقة غير مشروعة أصناف أخرى من الأشخاص كعمال الخدمات الجامعية وعمال المؤسسات الأخرى للتعليم العالى أشخاص غرباء عن القطاع.

انطلاقا من تشتت وبعد مختلف الهياكل الجامعية من معاهد وأحياء جامعية استدعت مراكز الخدمات الجامعية التي استخدمت شبكات كبيرة من الحافلات قصد الربط بين مختلف هياكلها وبين معاهد الدراسية.2

وبالرغم من العدد المتزايد باستمرار للحافلات كل سنة من قبل المؤسسات فإن التحسينات المنتظرة لم تتحقق بعد ولم تحقق الاكتفاء لذلك سعت بعض المصالح من تقريب مكان الإيواء إلى مكان الدراسة وبذلك عدم حاجتهم للنقل فالعلاقة بين الإيواء والنقل علاقة متعدية كل منها تحد من ضغط ومشكل الآخر.

وكثرة الحافلات وفتح الخطوط الحضرية والشبه الحضرية تجعل طالب لا يحتاج إلى الإيواء وبذلك يخفض الضغط وتقريب أماكن الايواء من أماكن دراسة يجعل للطالب لا يحتاج إلى نقل وبهذا تحل مشكلة التنقل.

69

مديرية النقل لولاية المسيلة، مرجع سابق. 1

²بسطى نور الدين، مرجع سابق.

تعمل المصالح الخاصة بالنقل عن تخطيط وتسخير عشرات الحافلات تعمل لمدة تزيد عن العشر لكل واحدة اتجاهها الدائم طول السنة وساعات انطلاقها ومحطات الوقوف الخاصة بها.

رغم كل هذا إلا أنه هناك اضطرابات لأن جل الحافلات التي تقوم برحلتها المخططة لا تقوم برحلات ثانية حيث أنها طبق في الموقف بعد رحلتها الأولى وهذا راجع إلى عدم التزام عمال الرقابة على مستوى الحافلات من جهة وعدم التمتع بروح المسؤولية من جهة أخرى.

كما أن العامل الآخر متسبب في اضطراب النقل على عاتق المتعامل الذي لا يحترم خط النقل ويقوم بإيقاف الدورات وسحب الحافلات المبرمجة مسبقا كذلك نقل الموظفين والمواطنين والطلبة غير المستفيدين وعدم القيام بالرحلة الموالية أدى إلى زيادة الاكتظاظ وهذا من خلال طرح معدل الرحلة الواقعة الذي يفوق بكثير معدل الرحلة المسحوب عدم الالتزام بالعدد المحدد حتى أن العديد من الحافلات المتوقفة وتقوم حافلة واحدة بحاجه كل الطلبة بعدد يا فوق العدد المحدد في الأوقات العادية كذلك استحواذ مؤسسات معينة واحتكارها لعقود النقل دون غير ما دون منافسة مما أدى إلى سوء الخدمة.

- وبسبب صفقات مشبوهة في النقل الجامعي بالعديد من الولايات بعد ظهور ملفات الفساد، حيث أن من مجموع الحافلات المتفق عليها في الصفقة الممنوحة نجد في الواقع نصفها حيز الخدمة والباقي يتقاضى أجرها وهي غير موجودة فعليا وهذا في الكثير من الولايات الجزائرية كذلك بعض الحافلات المضافة للصفقة غير مطابقة مع دفتر الشروط، مع استحواذ بعض المتعاملين على صفقات النقل.

الباب 22-25 النقل الجامعي:

تم تسوية جميع مستحقات صفقات النقل المجددة خلال سنة 2019 طبقا للجدول المبين أدناه: 1

الرصيد	مبلغ الدفع	مبلغ الالتزام	مبلغ الصفقة	المورد	الصفقة	رقم
00.00	31.187.520.00	31.187.520.00	31.187.520.00	لغواطي	الخط	01
				عدلان	رقم 01	
1.559.376.00	43.216.992.00	44.776.368.00	44.776.368.00	شـــركة	الخط	02
				فـــار	رقم 02	
				للنقل	الخط	03
					رقم 03	
1.113.840.00	14.479.920.00	15.590.760.00	15.593.760.00	دميري	الخط	04
				محـــي	رقم 04	
				الدين		
2.673.216.00	88.884.432.00	91.557.648.00	91.557.648.00		وع	المجم
					وع للصفقات	العام

الحصيلة النهائية:

الرصيد المتبقي	الدفع	الاعتمادات الممنوحة	الفرع الجزئي الثاني:
			الخدمات الجامعية
3.115.568.00	88.884.432.00	92.000.000.00	الباب 22-25:
			النقل الجامعي

مذكرة تقديم برنامج عمل مديرية الخدمات الجامعية تبسة بتاريخ 2019/06/03. مرجع سابق. 1

الحصيلة النهائية لميزانية التسيير للسنة 2018

الرصيد	مجموع المدفوعات	مجم وع	مجموع الاعتمادات
03-02	03	الاعتمادات 02	المفوضة 01
7.328.422.3	1.115.281.577.6	1.112.610.0	1.127.222.260.4
8	2	0	2

وضعية صفقات النقل: 1

الملاحظات	مبلغ الصفقة	المتعامل	تعيين الصفقة	الرقم
سنة إبرام	311.87520.00	لغواطي عدلان	الخط رقم 01	1
الصفقة 2015				
مدة التنفيذ: 5				
سنوات				
سنة إبرام	44776368.00	شركة فار	الخطرقم 01-	2
الصفقة 2015			03	
مدة التنفيذ: 5				
سنوات				
سنة إبرام	15593760.00	دميــري محــي	الخط رقم 04	3
الصفقة 2015		الدين		
مدة التنفيذ: 5				
سنوات				
	91557648.00			المجموع

[.] مذكرة تقديم برنامج عمل مديرية الخدمات الجامعية تبسة بتاريخ 2019/06/03. مرجع سابق 1

1

ملاحظات	حالـــة	مبررات	طريقــة	رقم الترقيم	صـــنف أو	المؤسسة	الرقم
	العربة	الاقتناء	الاقتناء		طراز السيارات		·
في حاجة	مهترئــة	ســــيارة	Onou	-12	Peugeot	مديريـــة	1
للإصلاح	جدا	نفعية		-107	partner	الخدمات	
				001224		الجامعية	
	مهترئة	ســـيارة	Onou	-00-16	Peugeot	الإقامـــة	2
		نفعية		008983	partner	الجامعية	
	مهترئة	ســـيارة	Onou	-12	Ambulance	الإقامــة	3
		نفعية		-303	hunday	المختلطة	
				00600			
دون	مهترئة	س_يارة	الوزارة	-12	Camion	الإقامـــة	4
وثائق		نفعية		-111	toyota	500	
				00680		سرير	
	متوسطة	ســــيارة	ميزانيــة	-12	Ford focus	الإقامـــة	5
		نفعية	التسيير	-305		1500	
				01905		سرير	
	متوسطة	س_يارة	الديوان	305-12	ambulance	الإقامة	6
		نفعية					

مذكرة تقديم برنامج عمل مديرية الخدمات الجامعية تبسة بتاريخ 2019/06/03. مرجع سابق.

ملخص الفصل

أنه بالرغم من الجهود التي بذلت والتي لا زالت تبذل لحد الساعة من أجل اصلاح قطاع الخدمات الجامعية في مختلف جوانبه، إلا أن التوجه العام ينحو نحو الانسداد في ظل تبني نفس الاستراتيجية وأسلوب التخطيط، أن إيجاد الحلول هو المطلب المفروض في الوقت الراهن من أجل على الأقل التقليل من حالة التدهور التي تعرفها الخدمات الجامعية نتيجة لتراكم المشاكل.

الخاتمة

نستخلص مما سبق أن للخدمات الجامعية دورا وأهمية كبيرة في المسار الدراسي للطالب، يمكنها أن تغير وتؤثر إيجابيا وسلبا عليه، بفضل المساعدات التي تقدمها الدولة وبمبلغ رمزي حقق الكثير منهم أهدافهم لكن الأمر لا يخلو من المشاكل والعراقيل التي تدني من قيمة وأهمية هذه الخدمات وعدم تغطية الغلاف المالي للكثير من الإقامات عبر التراب الوطني وجعلها عاجزة عن تأدية مهامها وواجباتها نحو الطالب وأن كان السبب نقص أو تقصير أو سوء تسيير أو تبذير للمال العام كل هذا يجعل الخدمات الجامعية هزيلة ولا تحقق هدفها مما توصلنا إليه خلال دراستنا، أن الديوان الوطنى للخدمات الجامعية لم يحل مشاكلها ولم يغير بشيء فتتغير الهيكل التنظيمي ليس بالحل ولم يأدي الغرض لذلك، فالإحصائيات عن النقل والإطعام والإيواء والمنح أبرز عدة نقائص وعرقلة السير الحسن لهذه العملية مما يستوجب إدخال الأشكال الجديدة في تسيير الخدمات الجامعية واقتراح بعض الحلول والأشكال التي يمكن أن تغطى هذه النقائص، أن مشروع مدراء الخدمات الجامعية في عقد جلسات استشارية مع مدراء الإقامات قصد إعداد مقترحات تتعلق بإعادة النظر في نمط التسيير الخدمات المعتمد هذا غير كافي لا بد من تحسين النصوص التشريعية المتعلقة بالسير الحسن للهياكل، وتحديثها والعمل على عصرنتها في فترات محددة بناء على دراسات تعكس الواقع الاجتماعي للمؤسسة.

-الرقابة والتقويم الدائم المستمر والقائم على النقد البناء لعمل الأجهزة الإدارية بصفة دورية في فترات محددة للتأكد من استمرارية تطبيق المعايير والاستقلالية الإدارية والديمقراطية.

-تحسين وتطوير الوضعية.

- توفير المزيد والكثير من الشفافية في تسيير الخدمات الجامعية تجنبا لأي تسرب للمال الموجه لها والسهر على تحسين خدمة التغذية حيث لا يعقل أن تنفق الدولة الأموال الطائلة ليحصل الطالب على وجبات هزيلة أو فاسدة، مما يتطلب جديا إعادة النظر في التسيير حفاظا على المال العام ومحاربة الفساد الذي نخر الاقتصاد الوطني ولم يغادر أي قطاع.

- فتح المنصة الرقمية للصفقات العمومية لمنع أي تلاعب أو تواطئ لتتحقق شروط الملائمة وتؤول الصفقة لأصحاب الكفاءات والامتياز.

ومن المستحسن إبقاء قنوات الحوار مفتوحة والتشاور بمشاركة الطلبة.

-ترشيد النفقات والاختيار الأمثل للكوادر المناسبة.

- استحداث لجان دائمة للتفتيش والرقابة وتكثيفها داخل الإقامات الجامعية لمعاينة الأوضاع عن كشف دون مغالطة أو تزييف.

-ضمان صرف الاعتمادات المالية المخصصة للطلبة وذلك من خلال التأكد باستعمال مواقع رقمية.

قائمة المصادر والمراجع

ا.قائمة المصادر:

النصوص القانونية:

- 1. قانون رقم 21/90 المؤرخ في 21/90/08/15 المتعلق بالمحاسبة العمومية.
- 2. مرسوم تنفيذي رقم 21/95 المؤرخ في 21 شوال عام 1415 الموافق لـ 22 مارس 1995، إنشاء ديوان الوطنى للخدمات الجامعية وتنظيمه وعمله.
- 3. المرسوم التنفيذي رقم 312/03 مؤرخ في 17 رجب1424 الموافق لـ 14 سبتمبر 2003 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 84/95 مؤرخ في 21 شوال 1415 الموافق لـ 22 مارس 1995، يتضمن إنشاء ديوان وطني للخدمات الجامعية وتنظيمه وعمله، الجريدة الرسمية العدد 24 سنة 1995.
- 4. المرسوم التنفيذي رقم 381/11 المؤرخ في 11 نوفمبر 2001 المتعلق بمصالح المراقبة المالية.
- 5. القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 يناير 2004 الذي يحدد التنظيم الإداري للديوان الوطني للخدمات الجامعية، الجريدة الرسمية العدد 80 المؤرخ في 28 فيفري 2004 وبموجب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 25 جانفي 2004.
- 6. قرار مؤرخ في 30 ربيع الأول عام 1429 الموافق لـ 07 أبريل 2008، يحدد تشكيل الملف الإداري وكيفيات تنظيم توظيف الأعوان المتعاقدين وكذا إجراءات الإعلان الجريدة الرسمية العدد 25.
- 7. المرسوم التنفيذي رقم 20/09 المؤرخ في 26 أكتوبر 2009، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 170/90 المؤرخ في 02 جوان 1990 الذي يحدد شروط تخصيص المنح الدراسية ومبالغها.

قائمة المصادر والمراجع

- 8. المرسوم التنفيذي رقم 194/12 المؤرخ في 03 جمادى الثانية 1433 الموافق لـ 25 أفريل 2012، يحدد كيفيات تنظيم المسابقات والامتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجراءها، الجريدة الرمية العدد 26.
- 9. القرار الوزاري 42 المؤرخ في 25 جوان 1998 المتضمن المصادقة على النظام الداخلي للإقامات يحدد كيفية الاستفادة من الخدمات الجامعية.

<u>اا.قائمة المراجع:</u>

أولا: الكتب

- 1. بوحنيفية تقوى، إدارة مؤسسات التعليم العالي في ظل الاقتصاد، مركز الإمارات للدراسات الإستراتيجية، 2009.
 - 2. رشيد زرواني، مدخل للخدمة الاجتماعية، د.ط، مطلعة هومة، الجزائر، 2000.

ثانيا: الأطروحات والرسائل

• الأطروحات

1. زوليخة قنطري، سياسات نقل الأشخاص في الجزائر، واقع وآفاق دراسة حالة منظومة النقل لمدينة الجزائر العاصمة، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2015.

• الرسائل

- 1. بسطي نور الدين، دور التنظيمات الطلابية في تحسين الخدمات الاجتماعية بالإقامات الجامعية، رسالة ماجستير في علم الاجتماع، جامعة بن يوسف بن خدة، 2008/2007.
- 2. حسين آيت عيسى، انعكاسات تدهور الظروف المعيشية في الإقامات الجامعية على التصيل العلمي للطلبة، رسالة ماجستير في علم الاجتماع التربوي، جامعة الجزائر، 2004/2003.

قائمة المصادر والمراجع

- 3. عمار بشير الشريف دور الأداء الإداري في إدارة الخدمات الجامعية في تحسين الخدمات الاجتماعية، رسالة ماجستير في علم الاجتماع، فرع خدة اجتماعية، جامعة محمد بوضياف المسيلة.
- 4. شريف عبد الرحمان و عزيز بن اسحاق، أهمية التحفيز في تحسين أداء الموارد البشرية، رسالة ماجستير، تخصص إدارة الموارد، جامعة الجيلاني بونعامة غليزان، 2020/2019. ثالثا: الندوات والمجلات:

• الندوات:

1. الندوة الوطنية الثانية حول التعليم العالي، وثيقة عمل اللجنة السابعة " الخدمات الجامعية واطار حياة الطالب"، 1987.

• المجلات:

- 1. المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد الرابع، ديسمبر، 2014.
 - 2. المجلة الجزائرية، المالية العامة، العدد الخامس، 2015.

رابعا: المواقع الالكترونية

- 1. الموقع الرسمي لوزارة التعليم العالي www.mesrs.dz
- 2. الموقع الرسمى لمديرية الخدمات الجامعية باتنة بوعقاب.
- 3. الموقع الرسمي للديوان الوطني للخدمات الجامعية www.onu.dz.old-web-sit.org
 - www.djazairess.com .4
 - www.djazair.com djazair .5
 - www.univ-most.dz .6

فهرس الموضوعات

الصفحة	العنوان
01	مقدمـــة
07	الفصل الأول: الأجهزة المكلفة بالخدمات الجامعية
08	تمه يـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ
09	المبحث الأول: تنظيم الجهاز المكلف بالخدمات الجامعية على المستوى المركزي
09	المطلب الأول: نشأة الديوان الوطني للخدمات الجامعية
11	الفرع الأول: مراحل تطور الخدمات الجامعية
13	الفرع الثاني: مراحل تطور الديوان الوطني للخدمات الجامعية
18	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي العام للديوان الوطني للخدمات الجامعية
18	الفرع الأول: مديريات الديوان الوطني للخدمات الجامعية
20	الفرع الثاني: المديريات الفرعية لمديريات الديوان الوطني
24	المبحث الثاني: تنظيم الجهاز المكلف بالخدمات الجامعية على المستوى المحلي
24	المطلب الأول: البناء التنظيمي العام لمديرية الخدمات الجامعية والإقامات
25	الفرع الأول: الهيكل التنظيمي لمديرية الخدمات الجامعية
36	الفرع الثاني: أهداف مديرية الخدمات الجامعية
37	المطلب الثاني: علاقة مديرية الخدمات الجامعية بالمحيط الخارجي
37	الفرع الأول: علاقة مديرية الخدمات الجامعية بالمحيط العلمي
40	الفرع الثاني: علاقة مديرية الخدمات الجامعية بالأعوان المحاسبين
44	خلاصة الفصل الأول
45	الفصل الثاني: مهام الخدمات الجامعية

فهرس الموضوعات

46	تمهید
47	المبحث الأول: المهام الداخلية
47	المطلب الأول: الإيواء
47	الفرع الأول: مصلحة الإيواء
51	الفرع الثاني: مشكلة الإيواء
54	المطلب الثاني: الإطعام
55	الفرع الأول: مصلحة الإطعام
56	الفرع الثاني: مشكلة الإطعام
63	المبحث الثاني: المهام الخارجية
63	المطلب الأول: المنح
63	الفرع الأول: شروط الاستفادة من المنحة
65	الفرع الثاني: مشكلة المنحة
67	المطلب الثاني: النقل الجامعي
68	الفرع الأول: أهمية النقل الجامعي
69	الفرع الثاني: مشكلة النقل الجامعي
74	خلاصة الفصل الثاني
75	الخاتمة
78	قائمة المصادر والمراجع

الملخص:

تسعى الدولة الجزائرية جاهدة لخدمة المصلحة العامة من خلال تقديم مختلف الخدمات الاجتماعية ومن بينها الخدمات الجامعية باختلافها، محاولة تقديمها بالجودة المناسبة وتوفير الظروف الملائمة واتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيقها، من أجل إشباع حاجات ورغبات الطلبة لتحصيل دراسي في المستوى، وتعتبر الممول الرئيسي في ميزانية التسيير للخدمات الجامعية، لكن تبقى الخدمات الجامعية تحمل نقائص وتعاني من مشاكل عديدة تحتاج إلى حل جذري بكل صرامة و شفافية.

Abstract:

The Algerian state strives to serve the public interest by providing various social services, including various university services, trying to provide them with the appropriate quality, providing the appropriate conditions and taking the necessary measures to achieve them, in order to satisfy the needs and desires of students for academic achievement at the level, and is considered the main financier in the operating budget for university services. However, university services still bear shortcomings and suffer from many problems that require a radical solution with strictness and transparency.